السلطة الوطنية الفلسطينية

دراسات في التجربة والأداء

1994-2013

تحرير

د. محسن محمد صالح

المشاركون

أ. د. أحمد مبارك الخالدي	أ. إقبال وليد عميش	أ. باسم جلال القاسم	أ. حسن محمد ابحيص
أ. حياة محمد الدنا	أ. ربيع محمد الدنّان	أ. صالح محمود الشنّاط	أ. عزيز هارون كايد
أ. غنى سامي جمال الدين	أ. فاطمة حسّان عيناني	أ. فراس أبو هلال	د. فريد أبو ضهير
د. محسن محمد صالح	د. نادية سعد الدين	أ. وائل أحمد سعد	أ. د. وليد عبد الحي

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

الفصل الثاني

تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية

أ. باسم جلال القاسم

تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية

أولاً: تطور وضع السلطة الفلسطينية ونطاق نفوذها:

أُسِّست السلطة الوطنية الفلسطينية على أساس اتفاق أوسلو 1، الذي وُقِّع بين منظمة التحرير الفلسطينية وبين "إسرائيل" في واشنطن في 1993/9/13، وفي إطاره تمّ إعطاء الفلسطينيين حكماً ذاتياً محدوداً في الضفة الغربية وقطاع غزة لفترة خمسة أعوام. وبناء على هذا الاتفاق تمّ إعطاء الصلاحيات المدنية بشكل مؤقت لحين مفاوضات الوضع النهائي التي كان من المفترض أن تجري بعد ثلاثة أعوام[1].

1. تأسيس السلطة الفلسطينية وتطور نطاق نفوذها:

لم ينتظر المفاوض الإسرائيلي حتى يتسلم الطرف الفلسطيني السيادة على الأراضي المتفق عليها وفق اتفاق "غزة – أريحا أولاً" Gaza–Jericho Agreement، فشرع في عقد اتفاق اقتصادي مع الجانب الفلسطيني، يقوم من خلاله بترتيب العلاقات الاقتصادية مع السلطة الفلسطينية القادمة للمرحلة الانتقالية (التي تحددت بخمسة أعوام)، من خلال توقيع البروتوكول الاقتصادي (بروتوكول باريس) Paris Protocol في 1994/4/29، الملحق باتفاقية غزة – أريحا الموقعة بين "إسرائيل" وممثلين عن منظمة التحرير الفلسطينية[2]. استطاعت "إسرائيل" بموجب هذا البروتوكول ربط اقتصاد السلطة بالاقتصاد الإسرائيلي، كما وضعت من خلال هذا الاتفاق قيوداً، سوف يكون لها تأثير كبير على الوضع الاقتصادي للسلطة الفلسطينية.

أ. بروتوكول باريس الاقتصادي (1994/4/29):

في أعقاب توقيع بروتوكول باريس الاقتصادي في 1994/4/29، أقيمت المؤسسات الاقتصادية المركزية للسلطة الفلسطينية: وزارة المالية التي تضم قسم الميزانيات، وسلطة النقد، ومكتب الإحصاء المركزي.

---

[1] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 473.

[2] اتفاقية باريس الاقتصادية 1994/4/29، مركز المعلومات الوطني الفلسطيني – وفا، انظر:
http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=4890

أدى بروتوكول باريس بقدر كبير، إلى تأطير الاندماج الاقتصادي مثلما كان بين الفلسطينيين و"إسرائيل" في عهد الحكم الإسرائيلي المباشر، منذ 1967. وبقيت سوق العمل الإسرائيلية، مثلما كانت، مورداً مركزياً للعمالة، وفي الأيام العادية كان قرابة 60 ألف شخص من سكان الضفة الغربية يعملون في "إسرائيل"؛ وبقيت "إسرائيل" هدفاً أساسياً للتصدير ومصدراً أساسياً للاستيراد؛ وواصلت "إسرائيل" السيطرة على علاقات المواصلات والتجارة الخارجية للفلسطينيين، حيث قامت السلطة باستخدام موانئ الاحتلال في إدخال البضائع وفق بروتوكول باريس، إذ لا توجد معابر تجارية بحتة للفلسطينيين ولا ميناء خاص، وباتت "إسرائيل" تتحكم في نوعية البضائع المستوردة. وتولت جباية الضرائب عن السلطة؛ على أن تعطي السلطة مستحقاتها الضريبية، ولكن "إسرائيل" عملت على استغلال هذه المستحقات في مسار المفاوضات، من خلال تأخير أو تجميد عملية تحويلها إلى السلطة تحت ذرائع أمنية أو لوجيستية.

سيطرت "إسرائيل" من خلال الاتفاق على قسم كبير من القرارات الاقتصادية المركزية، مثل العملة، ومعدلات الجمارك، والفائدة، ومواصفات البضائع. وأعطت "إسرائيل" لنفسها عملياً حقّ تعطيل الاقتصاد الفلسطيني من خلال؛ الحواجز، والتصاريح، والتفتيشات والقيود المختلفة على حركة العمل والبضائع، الأمر الذي حرم المصدِّرين الفلسطينيين، من القدرة على الوصول بشكل كامل إلى السوق الإسرائيلية وإلى الأسواق الأجنبية[3].

وفيما يخص المادة الثانية من الاتفاق، والتي نصت على تشكيل لجنة اقتصادية مشتركة تهدف لمتابعة البروتوكول ولتقرر بشأن المشاكل التي قد تظهر من حين لآخر. لقد ضمنت "إسرائيل" لنفسها من خلال هذه اللجنة أن تتدخل في العديد من القرارات الاقتصادية للجانب الفلسطيني. فتحدد هذه اللجنة كمية ونوعية ومواصفات السلع المسموح للسلطة استيرادها وأماكن استيرادها، وغيرها من القرارات الاقتصادية التي تخص السلطة بشكل مباشر. من هنا فقد سلبت "إسرائيل" من خلال هذه اللجنة استقلالية القرار الاقتصاد الفلسطيني، وتمكنت من إيجاد آلية رقابة دائمة على الجانب الفلسطيني للتحقق من مدى تمسكه وتنفيذه للبرتوكول بشكل حرفي[4].

---

[3] صحيفة **القدس العربي**، لندن، 2013/1/5.

[4] سامر أحمد موسى، "اتفاق باريس الاقتصادي... قراءة شاملة فى مواده،" موقع الحوار المتمدن، العدد 1998، 2007/8/5، انظر: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=104994

وجد بحث أجراه البنك الدولي The World Bank في أواخر 1999 أن التجارة بين "إسرائيل" والفلسطينيين، التي جرت حسب بروتوكول باريس كانت مشوهة في صالح "إسرائيل" بسبب عدة نقاط أبرزها[5]:

- تفضيل التجارة في صالح "إسرائيل" حسب بروتوكول باريس، حيث إن بضائع وخدمات إسرائيلية معفية من الجمارك مقابل بضائع من الخارج، حجم الجمارك والرسوم عليها هو نحو 50% بالمتوسط. وتوجد هذه السياسة حماية كبيرة للبضائع الإسرائيلية وتمس بالتجارة مع باقي العالم. ولهذا السبب نشأ تفضيل للتجارة مع "إسرائيل".
- القيود على التجارة مع الدول العربية تجعل من الصعب بشكل كبير تنمية التجارة الفلسطينية.

بناء عليه، أوصى البنك بأن يصل الفلسطينيون إلى "انسجام" للجمارك الخارجية (أي تشبيه الجمارك بين "إسرائيل" والخارج من خلال رفعها تجاه "إسرائيل" أو تخفيضها تجاه الخارج)، وكذا أن تلغى المعاملة المفضلة للبضائع الإسرائيلية.

بعد تنظيم اعتصامات شبابية في رام الله في 2012/9/9، للمطالبة برحيل رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس ورئيس وزرائه سلام فياض، وإلغاء بروتوكول باريس؛ تقدمت السلطة الفلسطينية في اليوم نفسه بالطلب رسمياً من "إسرائيل" "إعادة التفاوض حول تعديل اتفاقية باريس". وكان محمود عباس قد حمّل الاحتلال الإسرائيلي قبل يوم من ذلك مسؤولية الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها السلطة بسبب هذه الاتفاقية[6]. إلا أن نائب وزير الخارجية الإسرائيلية داني أيالون Danny Ayalon أعلن في 2012/9/10 إن "إسرائيل" ترفض رفضاً قاطعاً إجراء تعديلات على بروتوكول باريس، "لأنها مرتبطة بقضايا أخرى لم تقم السلطة بتنفيذها"[7].

ب. اتفاق القاهرة (1994/5/4):

صاغ الاستراتيجيون الإسرائيليون آلية السير بالمفاوضات المتعلقة بالسلطة الفلسطينية، والتي يمكن تلخيصها بالتوقيع على اتفاق، ثم المماطلة في تنفيذ بنوده،

---

[5] **القدس العربي**، 2013/1/15.

[6] صحيفة **الشرق الأوسط**، لندن، 2012/9/10.

[7] سما، 2012/9/10.

ومن ثم تحريفها...، ثم يصار إلى توقيع اتفاق جديد يحمل شروطاً أكثر سوءاً من الاتفاق الأول.

كان من المقرر أن يدخل اتفاق أوسلو 1 حيز التنفيذ في 1993/10/13، على أن يبدأ الانسحاب من غزة وأريحا في 1993/12/13، وينتهي في 1994/9/13. وفي المرحلة الثانية تبدأ عملية إعادة الانتشار في بقية مناطق الضفة الغربية، ثم تبدأ المرحلة الثالثة وهي مفاوضات الوضع النهائي في 1996/4/13[8].

لم تمضِ سوى أسابيع قليلة حتى بدأت عملية المماطلة في تطبيق الاتفاق وتسليم الصلاحيات المدنية للطرف الفلسطيني. في 1994/2/9، وقَّع عرفات وشمعون بيريز اتفاقية القاهرة الأولى، التي صعَّدت الشروط الأمنية وحَجَّمت مدى إعادة الانتشار.

وبعد مزيد من التعنت الإسرائيلي والتنازل الفلسطيني، توصل الجانبان في 1994/5/4 إلى توقيع اتفاق القاهرة، والذي فصَّل المرحلة الأولى من الاتفاق والجدولة الزمنية للانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة وأريحا والترتيبات الأمنية المتعلقة بذلك[9].

في أيار/ مايو 1994 انسحبت القوات الإسرائيلية من مساحة 219 كم^2 من قطاع غزة، ما يساوي 60% من مساحة القطاع البالغة 365 كم^2، كما انسحبت من منطقة أريحا التي تساوي مساحتها 64 كم^2، والتي شملت المدينة وقرية العوجة المجاورة[10]، ودخلت قوات فلسطينية في 1994/5/18 تلك المناطق، التي أصبحت تحت سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني ممثلة بالسلطة الوطنية الفلسطينية. وتمّ تزويد القوات الفلسطينية بسلاح فردي وفق ترخيص إسرائيلي، وتمّ إنشاء ما سمي لاحقاً السلطة الوطنية الفلسطينية[11].

في 1994/7/1 دخل رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات (أبو عمار)، إلى قطاع غزة، مع عدد من أفراد القيادة الفلسطينية من فتح مثل سليم الزعنون، وعبد الله الإفرنجي، وانتصار الوزير (أم جهاد)، وعباس زكي، وصخر حبش،

---

[8] صحيفة **الحياة**، لندن، 1999/9/24.

[9] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 478.

[10] حنان عرفات، أثر اتفاق أوسلو على الوحدة الوطنية الفلسطينية وانعكاسه على التنمية السياسية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح، 2005، ص 61، انظر:
http://scholar.najah.edu/sites/default/files/all-thesis/the_effect_of_oslo_accord_on_palestinian_unity_and_its_reflections_on_the_political_development.pdf

[11] داود سليمان، **مرجع سابق**، ص 58.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

ونبيل شعث، والطيب عبد الرحيم، ونصر يوسف، وحكم بلعاوي[12]. فيما رفض القياديان من الجيل الأول في فتح، المعارضان لأوسلو؛ فاروق القدومي، وخالد الحسن (توفي في شتاء 1994)، دخول أراضي السلطة الفلسطينية[13]، أما محمود عباس (أبو مازن)، فعلى الرغم من وقوفه وراء اتفاق أوسلو 1، إلا أنه لم يدخل إلى الأراضي الفلسطينية إلا في تموز/ يوليو 1995[14].

ومن القيادات الفلسطينية التي دخلت قطاع غزة، أحمد قريع (فتح)، ورياض الزعنون (فتح)، وياسر عبد ربه (الجبهة الديموقراطية لتحرير فلسطين)، سمير غوشة (رئيس جبهة النضال الشعبي الفلسطيني)، محمد زهدي النشاشيبي (عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير)، وياسر عمرو (عضو مستقل باللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير)[15]. والجدير بالذكر أن عرفات دخل في البداية إلى مدينة غزة، وبعد ثلاثة أيام سافر على متن مروحية إلى مدينة أريحا[16].

وجرى إنشاء مجلس حكم انتقالي مكوناً من 24 وزيراً، وذلك بعد موافقة السلطات الإسرائيلية على الوزراء كل على انفراد حسب اتفاق أوسلو 1. وقد أدى أعضاء سلطة الحكم الذاتي اليمين الدستورية أمام رئيس السلطة ياسر عرفات في أريحا في 1994/7/5. والذي أُعطي صلاحية مباشرة المهام التنفيذية والتشريعية في آن واحد، وذلك لحين إجراء انتخابات رئاسية وتشريعية في الأراضي الفلسطينية المتفق عليها[17].

في 1994/7/13، كان من المقرر —حسب أوسلو 1— أن تبدأ عملية إعادة الانتشار في الضفة الغربية بعدما انتهى كل شيء بخصوص غزة وأريحا وفق الرؤية الإسرائيلية، إلا أن العملية لم تبدأ حسبما هو مقرر، وتذرع رابين بأعمال المقاومة، فيما كان الإسرائيليون

---

[12] **المرجع نفسه**، ص 23–30.

[13] منظمات وحركات التحرير الفلسطينية، موقع المركز الفلسطيني للإعلام، انظر:
http://www.palestine-info.com/arabic/books/almoqawamah/moqawamah4.htm

[14] صحيفة **المستقبل**، بيروت، 2004/11/12.

[15] داود سليمان، **مرجع سابق**، ص 23–30.

[16] محطات هامة في تاريخ منظمة التحرير الفلسطينية، مركز المعلومات الوطني الفلسطيني – وفا، انظر:
http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=3747

[17] داود سليمان، **مرجع سابق**، ص 23.

يسعون فعلياً إلى تجزئة العملية المذكورة إلى مراحل، خلافاً لاتفاق أوسلو، فضلاً عن تحقيق انجازات أمنية على يد السلطة الفلسطينية نفسها ضدّ خلايا المقاومة[18].

خريطة رقم (1): اتفاق غزة – أريحا

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي، مؤسسة سلام الشرق الأوسط Foundation For Middle East Peace (FMEP).

[18] **الحياة**، 1999/9/24.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

ج. الاتفاقية الإسرائيلية – الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة (اتفاق طابا أو أوسلو 2) (1995/9/28):

حسب اتفاق أوسلو 1، كان من المفروض أن تمضي ستة أشهر فقط تبدأ بعدها المرحلة الثانية من الفترة الانتقالية، وهي المتعلقة بتوسيع صلاحيات السلطة في المدن والريف الفلسطيني. لكن المفاوضات حولها امتدت عام ونصف، حيث سعت "إسرائيل" لفرض شروطها وتفسيراتها الخاصة، وربط إمكانية التقدم بالمفاوضات بمدى تمكن السلطة من تحقيق الأمن لـ"إسرائيل"، وبعبارة أخرى بمدى تمكن السلطة الفلسطينية من سحق المعارضة الفلسطينية المسلحة. ولم يتم ذلك إلا بعد أن "نجحت" السلطة إلى حدّ بعيد في الاختبار الإسرائيلي. وقد تمّ التوصل إلى الاتفاقية الإسرائيلية – الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة (اتفاق طابا أو أوسلو 2) Interim Agreement on the West Bank and the Gaza Strip (Taba Agreement) في مدينة طابا بمصر، وتمّ توقيعه في واشنطن في 1995/9/28. وقد تضمن الاتفاق توزيع الضفة الغربية إلى ثلاث مناطق[19]:

- مناطق أ، وهي مراكز المدن الرئيسية في الضفة ما عدا الخليل ومساحتها لا تتجاوز 3% من مساحة الضفة حيث سيكون الإشراف الإداري والأمني عليها فلسطينياً.
- مناطق ب، وهي مناطق القرى والريف الفلسطيني وهي نحو 25% وتخضع إدارياً للسلطة الفلسطينية، أما الإشراف الأمني فيكون إسرائيلياً – فلسطينياً مشتركاً.
- مناطق ج، يكون الإشراف عليها إدارياً وأمنياً للكيان الإسرائيلي وهي نحو 70% من الضفة، وتشمل المستعمرات والمناطق الحدودية وغيرها.

[19] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 478.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

خريطة رقم (2): مناطق اتفاق أوسلو 2

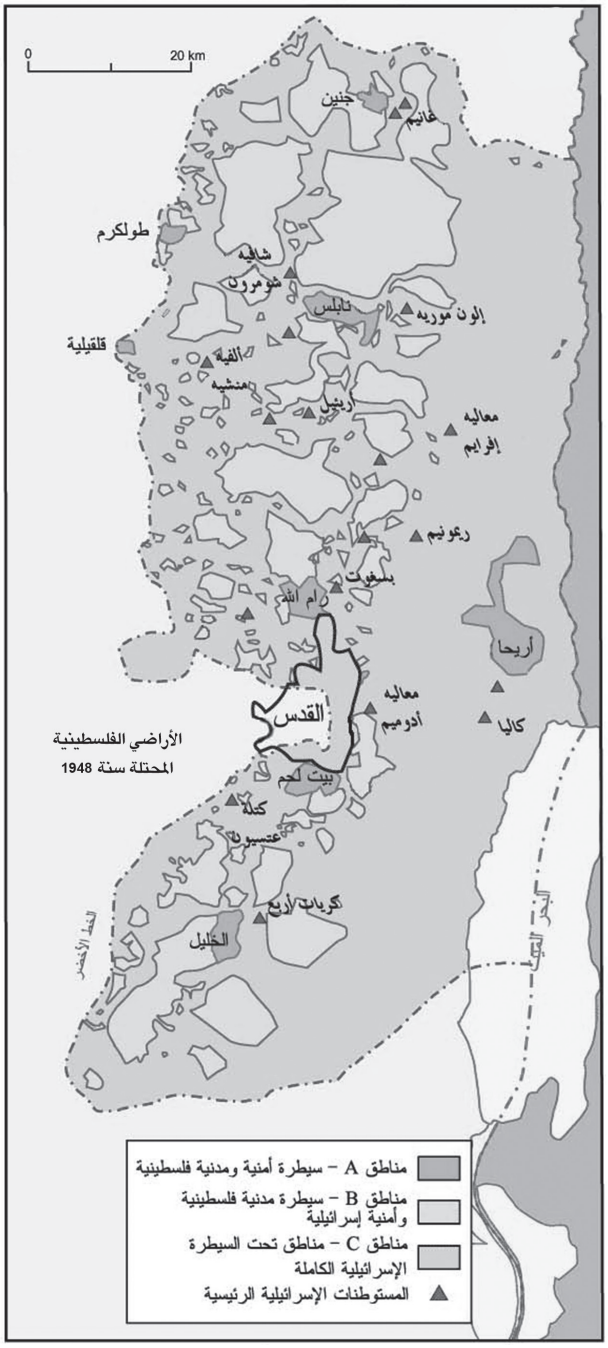

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي الذي أعدته الجمعية الأكاديمية الفلسطينية للشؤون الدولية – القدس PASSIA.

حسب المادة الخامسة من اتفاق أوسلو 2 فإن صلاحيات السلطة الفلسطينية القانونية، وفق نطاق الاختصاص الإقليمي، تشمل قطاع غزة ومنطقة أريحا، ويدخل في نطاق الاختصاص الإقليمي الأرض وما تحتها والمياه الإقليمية طبقاً لنصوص اتفاق أوسلو 2[20].

ويشمل الاختصاص الوظيفي جميع السلطات والمسؤوليات المنصوص عليها في هذا الاتفاق. ولا تتضمن هذه الولاية العلاقات الخارجية والأمن الداخلي والأمن العام للمستعمرات ومنطقة المنشآت العسكرية والمستوطنين الإسرائيليين في الضفة الغربية والقطاع والأمن الخارجي[21].

وقد أعطيت السلطة الفلسطينية في حدود صلاحياتها سلطات ومسؤوليات قانونية واشتراعية وتنفيذية وقضائية حسبما ينص الاتفاق[22]. وطبقاً لإعلان المبادئ لا يكون للسلطة الفلسطينية أيّ صلاحيات أو مسؤوليات في مجال العلاقات الخارجية، التي تتضمن فتح سفارات أو قنصليات، أو أيّ نوع آخر من البعثات والمكاتب في الخارج، أو السماح بإقامتها في قطاع غزة أو منطقة أريحا، أو تعيين موظفين دبلوماسيين أو قنصليين وممارسة وظائف دبلوماسية[23]. وقد أبقت لمنظمة التحرير الفلسطينية صلاحيات إجراء مفاوضات وتوقيع اتفاقات مع حكومات أو منظمات دولية لمصلحة السلطة الفلسطينية، وفق بعض الحالات التي حددها الاتفاق[24].

لقد أعطى اتفاق أوسلو 1 للسلطة الفلسطينية ضمن حدود ولايتها حقّ إصدار قوانين، بما في ذلك القوانين الأساسية والعادية واللوائح وأيّ قوانين أخرى[25]. بشرط أن تكون القوانين التي تصدرها السلطة الفلسطينية مطابقة لنصوص اتفاق المبادئ. على أن يتم إبلاغ لجنة فرعية قانونية، تنشئها اللجنة المشتركة المختصة، أي قوانين تصدرها السلطة الفلسطينية. ولـ"إسرائيل" أن تطلب في مهلة ثلاثين يوماً من إبلاغ اللجنة

[20] اتفاق أوسلو 2، المادة 5، الفقرة (1)، موقع مركز المعلومات الوطني الفلسطيني، 2006/3/18، انظر:
http://www.pnic.gov.ps/arabic/palestine/peace1-details.asp?date1=2

[21] المرجع نفسه.

[22] المرجع نفسه، المادة 5، الفقرة 2.

[23] المرجع نفسه، المادة 6، الفقرة 2.

[24] المرجع نفسه.

[25] المرجع نفسه، المادة 7، الفقرة 1.

المذكورة أن تقرر ما إذا كانت هذه القوانين، تتجاوز اختصاص السلطة الفلسطينية، أو تخالف أحكام هذا الاتفاق[26].

لقد وافقت السلطة في اتفاق طابا على تجزئة إعادة الانتشار إلى ثلاث مراحل تنتهي في منتصف سنة 1997. كما أن عملية الإفراج عن المعتقلين خضعت أيضاً للتجزئة، فيما لم يكن قد تمّ الالتزام بالدفعات التي نُصّ عليها في الاتفاقات السابقة.

والجدير بالذكر، أن الاتفاق الجديد غيّب مدينة الخليل من دون منطق، وخرج بفكرة شيطانية حولت الأراضي الفلسطينية إلى ثلاثة أنواع. لقد كرّس طابا مبدأ تفتيت الوحدة الجغرافية لأراضي الضفة الغربية، وحولها إلى مدن وقرى لا رابط بينها، سوى حواجز الاحتلال ومستعمراته وطرقه الالتفافية.

بعد اغتيال إسحق رابين في 1995/11/4، خلفه شمعون بيريز، الذي اغتالت "إسرائيل" في عهده القائد في كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة حماس، المهندس يحيى عياش في 1996/1/6، والذي تلته عمليات الثأر له ثم مجزرة قانا في لبنان. تعطلت عملية إعادة الانتشار، ولم يفرج عن المعتقلين، ومع ذلك كانت قيادة السلطة تكافئ ذلك كله بتعديل الميثاق الوطني الفلسطيني في 1996/4/24[27].

في الشهر التالي خسر بيريز الانتخابات، لصالح بنيامين نتنياهو الذي جمّد التسوية وصعّد الاستيطان بفتح نفق المسجد الأقصى. سار نتنياهو على خطى سابِقَيه بيريز ورابين، من حيث تجزئة إعادة الانتشار، واستخدم ذلك في ابتزاز التنازلات الأمنية من طرف السلطة تحت شعار "التبادلية"[28].

لم تحصل السلطة لقاء ذلك سوى على 10% من مجموع مساحة الضفة هي مراكز المدن و7% جرى تحويلها من منطقة ب إلى أ، مع تأكيد حالة الكانتونات. أما المرحلة الثانية من إعادة الانتشار، والتي كان مقرراً أن تبلغ في مجموعها نحو 30%،

---

[26] المرجع نفسه، المادة 7، الفقرة 2–4، وقد حددت الفقرات 5–8 الآلية التي يتم من خلالها قبول القوانين أو رفضها، أما الفقرة 9 فأبقت القوانين والأوامر العسكرية السابقة لتوقيع اتفاق المبادئ سارية في قطاع غزة ما لم يتم تعديها أو إلغاؤها طبقاً لاتفاق المبادئ.

[27] **الحياة**، 1999/9/24.

[28] **المرجع نفسه**.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

فبقيت حبراً على ورق، ودخل نتنياهو في مساوماته الشهيرة حول نسبة الـ 13%، والتي تُوّجت باتفاق واي ريفر بلانتيشن Wye River Plantation Agreement في 1998/10/23.[29]

د . اتفاق الخليل (1997/1/15):

في أيار/ مايو 1996 عاد حزب الليكود إلى سدة الحكم بزعامة بنيامين نتنياهو الذي كان معارضاً لاتفاق أوسلو، ويعتقد أن الفلسطينيين أخذوا أكثر مما ينبغي أو أكثر مما يستحقون. وقد اضطرت السلطة الفلسطينية إلى تقديم تنازلات جديدة فيما يتعلق بوضع مدينة الخليل من خلال التوقيع على اتفاق الخليل Protocol Concerning the Redeployment in Hebron في 1997/1/15؛ وهو اتفاق قسَّم المدينة إلى قسمين: قسم يهودي في قلب المدينة بما فيها الحرم الإبراهيمي، وقسم عربي ويشمل الدائرة الأوسع للمدينة. وتمّ وضع ترتيبات أمنية قاسية ومعقدة لضمان أمن الـ 400 يهودي المقيمين في وسط المدينة، وبشكل يضمن راحتهم وتنقلهم بين أكثر من 120 ألف فلسطيني يسكنون الخليل، مما جعل حياة سكان المدينة الفلسطينية جحيماً لا يطاق. وتضمن اتفاق الخليل إعادة جدولة زمنية لثلاثة انسحابات (إعادة انتشار) من أجزاء غير محددة من الضفة تبدأ في آذار/ مارس 1997 وتنتهي في حزيران/ يونيو 1998، بدلاً مما كان مقرراً في أيلول/ سبتمبر 1997.[30]

ووفق اتفاق الخليل، تسلمّت السلطة المسؤولية الإدارية على 80% من مدينة الخليل، وفي المقابل استمرت "إسرائيل" في السيطرة على الـ 20% الباقية التي تعرف باسم منطقة أتش 2 أو H 2، التي تضم خمس مستعمرات.[31]

---

[29] **المرجع نفسه**.

[30] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 480.

[31] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) – الأراضي الفلسطينية المحتلة، "تقرير خاص: تطورات إمكانية التنقل والوصول في الضفة الغربية،" آب/ أغسطس 2012، انظر:
http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_movement_and_access_report_september_2012_arabic.pdf

خريطة رقم (3): اتفاق الخليل

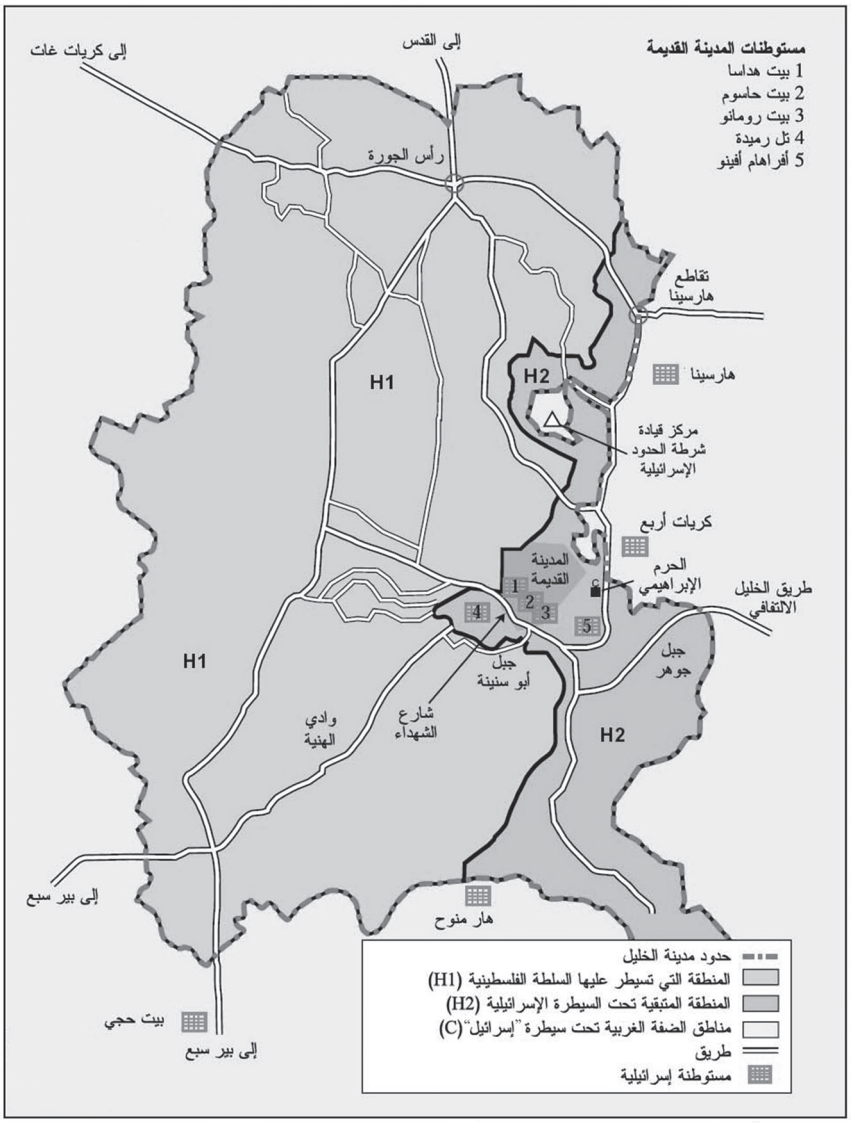

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي الذي أعدته الجمعية الأكاديمية الفلسطينية للشؤون الدولية – القدس PASSIA.

هـ. اتفاق واي ريفر بلانتيشن (1998/10/23):

تعثرت إعادة انتشار الجيش الإسرائيلي مرة أخرى نتيجة التعنت الإسرائيلي. واضطر رئيس السلطة الفلسطينية ياسر عرفات في 1998/5/5 أن يقبل أخيراً عرضاً أمريكياً —كان قد رفضه مراراً— بانسحاب إسرائيلي من 13% من الضفة الغربية.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

غير أن نتنياهو لم يوافق على هذا العرض إلا بعد أن وافق عرفات أن يكون هناك 3% من هذه الـ 13% على شكل محمية طبيعية. وفي 1998/10/23 وقع الطرفان اتفاقية واي ريفر بلانتيشن التي تضمنت الانسحاب الإسرائيلي من 13% من أرض الضفة الغربية. كما تضمنت إطلاق سراح بضعة مئات من أصل ثلاثة آلاف معتقل سياسي فلسطيني، والسماح بتشغيل مطار غزة، والسماح بطريق آمن بين الضفة والقطاع[32].

وقد اتخذ اتفاق واي ريفر شكلاً أمنياً أكثر حزماً وتشدداً، إذ كان شرط تنفيذ ما سبق أن يصعّد الطرف الفلسطيني جهوده ضدّ ما أسماه "الإرهابيين" أي المعارضة الفلسطينية، ويصادر الأسلحة بناء على خطة أمنية مجدولة تحت إشراف وكالة الاستخبارات المركزية (سي آي ايه) Central Intelligence Agency (CIA)، وإزالة كل ما يعادي "إسرائيل" في الميثاق الوطني الفلسطيني. وحسب الاتفاقية تتسع السيطرة الإدارية والأمنية للسلطة لتغطي 18% من الضفة (منطقة أ)، ويكون لها سيطرة إدارية فقط على 22% (منطقة ب) ويكون ضمنها المحمية الطبيعية (3%)[33].

وفي 1998/11/16 طمأن نتنياهو مجلس وزرائه أنه حتى بعد تنفيذ اتفاقية واي ريفر فإن الإسرائيليين سيظلون محتفظين بالسيطرة الأمنية على 82% من الضفة الغربية وقطاع غزة. وفي 1998/11/20 انسحبت القوات الإسرائيلية من 24 بلدة وقرية شمال الضفة[34]؛ حيث أصبحت منطقة أ تساوي 10.1% من مساحة الضفة الغربية، ومنطقة ب تساوي 18.9%، أما منطقة ج فتساوي 71%[35]. وأخلى سبيل 250 سجيناً فلسطينياً معظمهم مجرمين عاديين وليس معتقلين سياسيين. ثم عاد مجلس الوزراء الإسرائيلي فقرر توقيف تنفيذ اتفاقية واي ريفر في 1998/12/20[36].

---

[32] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 480.

[33] **المرجع نفسه**.

[34] **المرجع نفسه**، ص 481.

[35] معهد الأبحاث التطبيقية – القدس (أريج)، أوامر إسرائيلية بوقف البناء والعمل في عدد من المنازل الفلسطينية في قرية يتما جنوب مدينة نابلس، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2009/8/6، انظر: http://www.poica.org/details.php?Article=1752

[36] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 481.

خريطة رقم (4): مذكرة واي ريفر

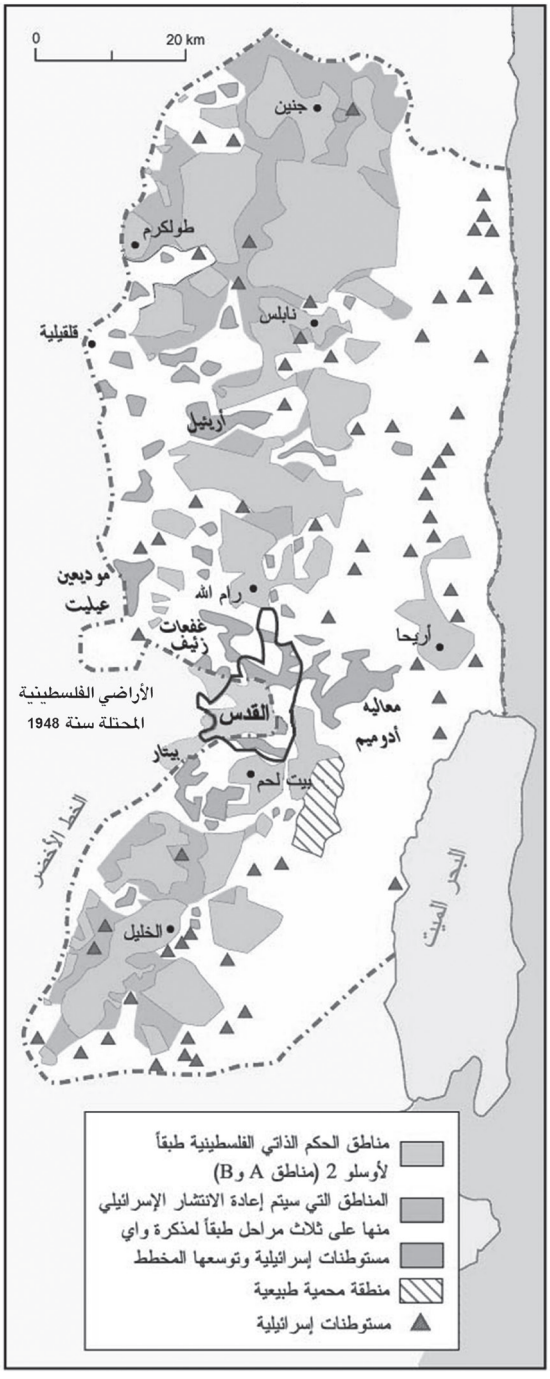

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي الذي أعدته الجمعية الأكاديمية الفلسطينية للشؤون الدولية – القدس PASSIA.

خريطة رقم (5): مذكرة واي ريفر المرحلة الأولى من إعادة الانتشار، تشرين الثاني/ نوفمبر 1998

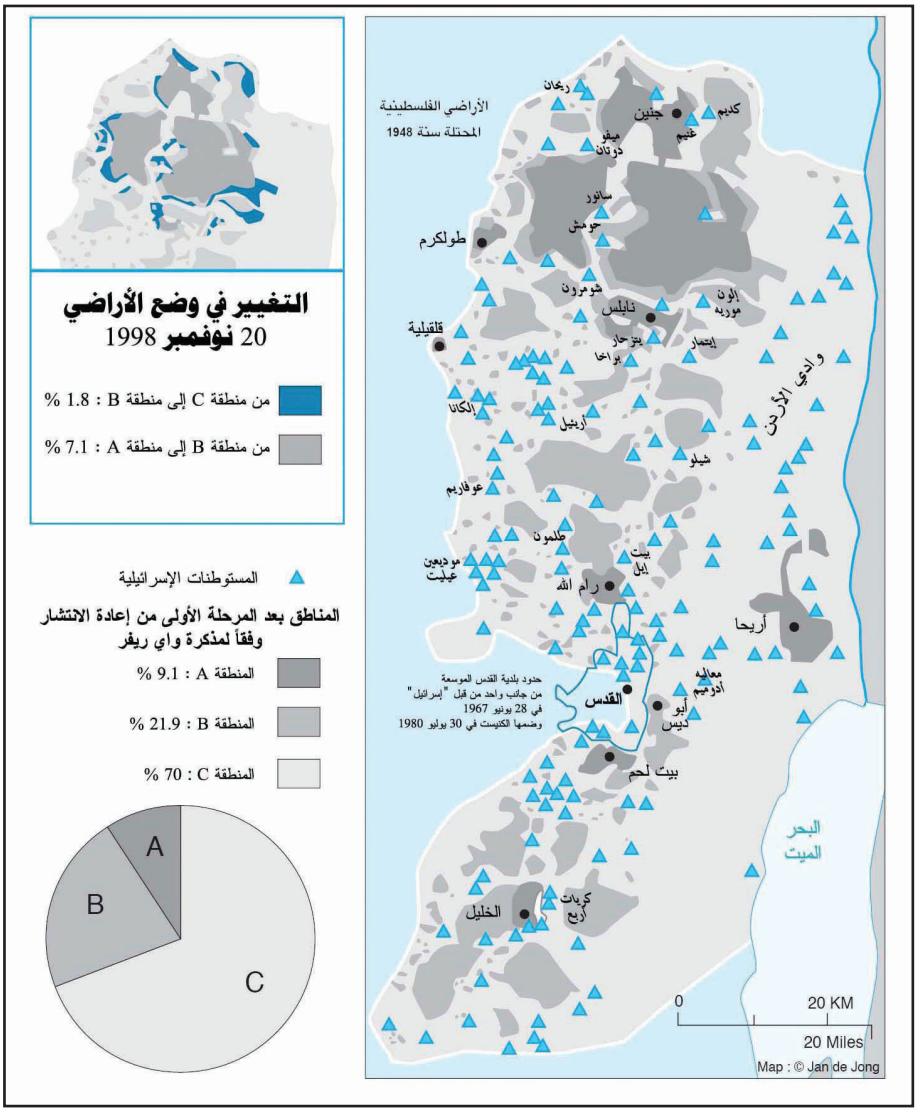

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي، مؤسسة سلام الشرق الأوسط FMEP.

و . اتفاقية شرم الشيخ (1999/9/4):

مع قدوم حزب العمل بقيادة إيهود باراك Ehud Barak إلى السلطة من جديد في تموز/ يوليو 1999 تجددت آمال السلطة الفلسطينية بالتعجيل بتنفيذ اتفاقات أوسلو، وحسم قضايا الحل النهائي. وعلى الرغم من أن باراك قاد حملته الانتخابية على أساس

الوصول إلى تسوية وتسريع عجلة المفاوضات، إلا أنه قدم "لاءاته الخمسة" التي استند على أساسها برنامجه "السلمي"[37]:

- لا لإعادة "شرقي القدس" للفلسطينيين، والقدس عاصمة أبدية موحدة لـ"إسرائيل".
- لا لعودة "إسرائيل" إلى حدود ما قبل حرب 1967.
- لا لوجود جيش عربي في الضفة الغربية.
- لا لإزالة المستعمرات اليهودية في الضفة والقطاع.
- لا لعودة اللاجئين الفلسطينيين.

وفي شرم الشيخ في 1999/9/4 وقع باراك وعرفات النسخة المعدلّة من اتفاقية واي ريفر بحضور الرئيس المصري وملك الأردن. وهي تتعلق بموضوع تعجيل إعادة الانتشار الذي اتفق عليه سابقاً وماطلت "إسرائيل" في تنفيذه. كما تمّ الاتفاق على تمديد فترة الحكم الذاتي إلى أيلول/ سبتمبر 2000، مع أنه ينتهي حسب أوسلو 1 في أيار/ مايو 1999 كما نصّ على الإفراج عن مجموعة من المعتقلين الفلسطينيين[38].

وقد تمّ الاتفاق في شرم الشيخ على تنفيذ المرحلة الأولى والمرحلة الثانية من إعادة الانتشار[39]:

- في 1999/9/5 ينقل 7% من المنطقة ج إلى المنطقة ب.
- في 1999/11/15 ينقل 2% من المنطقة ب إلى المنطقة أ و3% من المنطقة ج إلى المنطقة ب.
- في 2000/1/20 ينقل 1% من المنطقة ج إلى المنطقة أ و5.1% من المنطقة ب إلى المنطقة أ.

لم يسلم اتفاق شرم الشيخ نفسه من التسويف، إذ إن موعد استكمال عملية التسليم كان ينبغي أن يتم في 2000/1/20، لكن الخلاف على ما يمكن تسليمه أَخّر التنفيذ إلى 2000/3/12[40].

---

[37] **المرجع نفسه**.

[38] **المرجع نفسه**.

[39] اتفاق ومذكرة شرم الشيخ، 1999/9/4، موقع فلسطين بالعربية، انظر:
http://www.palestineinarabic.com/Docs/treat_aggr/Sharm_ElSheikh_Memo_1999_A.pdf

[40] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 482.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

وبسبب التسويف والابتزاز الإسرائيلي اضطرت السلطة عدة مرات لتأجيل إعلان الدولة الفلسطينية الذي كانت تَعِدُ به الجماهير منذ أيلول/ سبتمبر 1998، ثم هددت بإعلانها في أيار/ مايو 1999، ثم في أيلول/ سبتمبر 1999، ثم في أيار/ مايو 2000، ثم في أيلول/ سبتمبر 2000[41]؛ تمّ تعطيل موضوع إعلان الدولة بسبب الرفض الإسرائيلي، وكذلك بسبب انطلاقة انتفاضة الأقصى في 2000/9/29، وتعطّل مسار التسوية.

خريطة رقم (6): مذكرة شرم الشيخ – المرحلة الأولى من إعادة الانتشار، أيلول/ سبتمبر 1999

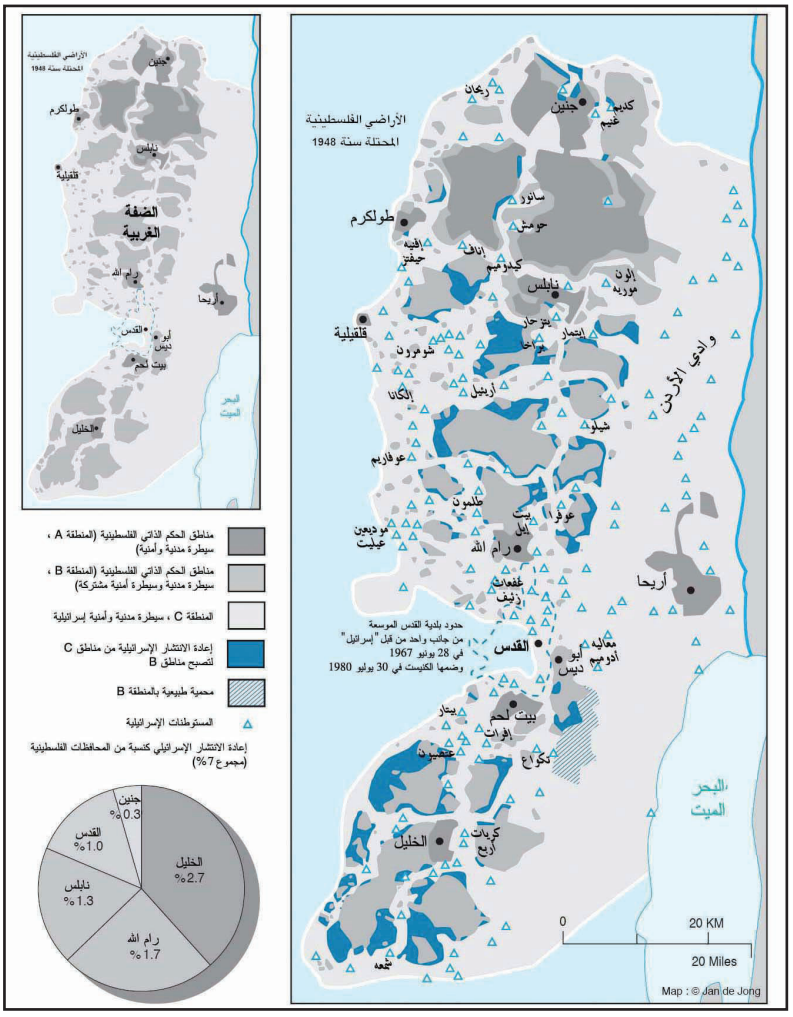

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي، مؤسسة سلام الشرق الأوسط FMEP.

[41] **المرجع نفسه.**

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

خريطة رقم (7): مذكرة شرم الشيخ – المرحلة الثانية من إعادة الانتشار، تشرين الثاني/ نوفمبر 1999

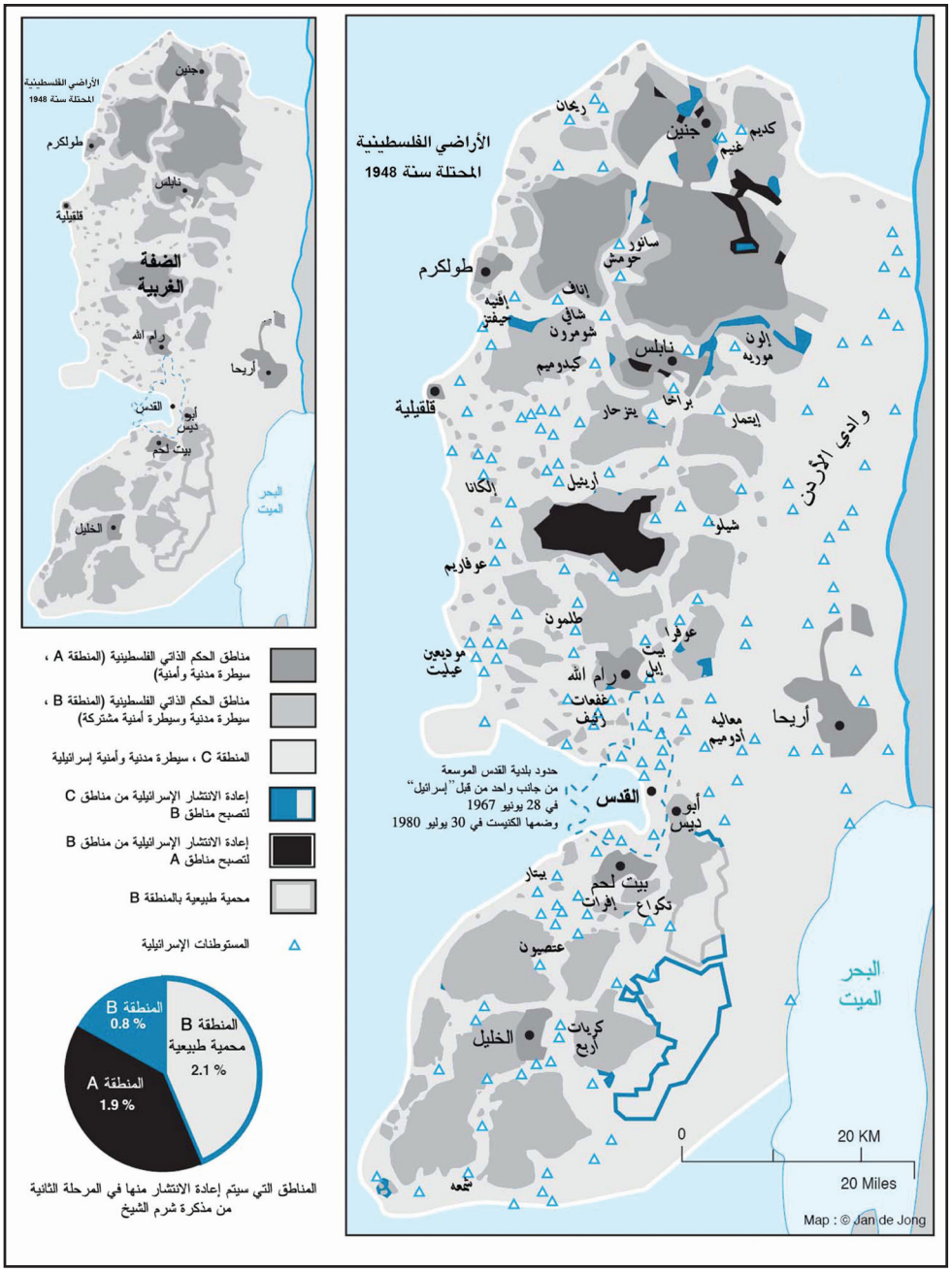

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي، مؤسسة سلام الشرق الأوسط FMEP.

ملاحظة: لم تنفذ المرحلة الثانية من إعادة الانتشار إلا في كانون الثاني/ يناير 2000.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

خريطة رقم (8): مذكرة شرم الشيخ – المرحلة الثالثة من إعادة الانتشار، كانون الثاني/ يناير 2000

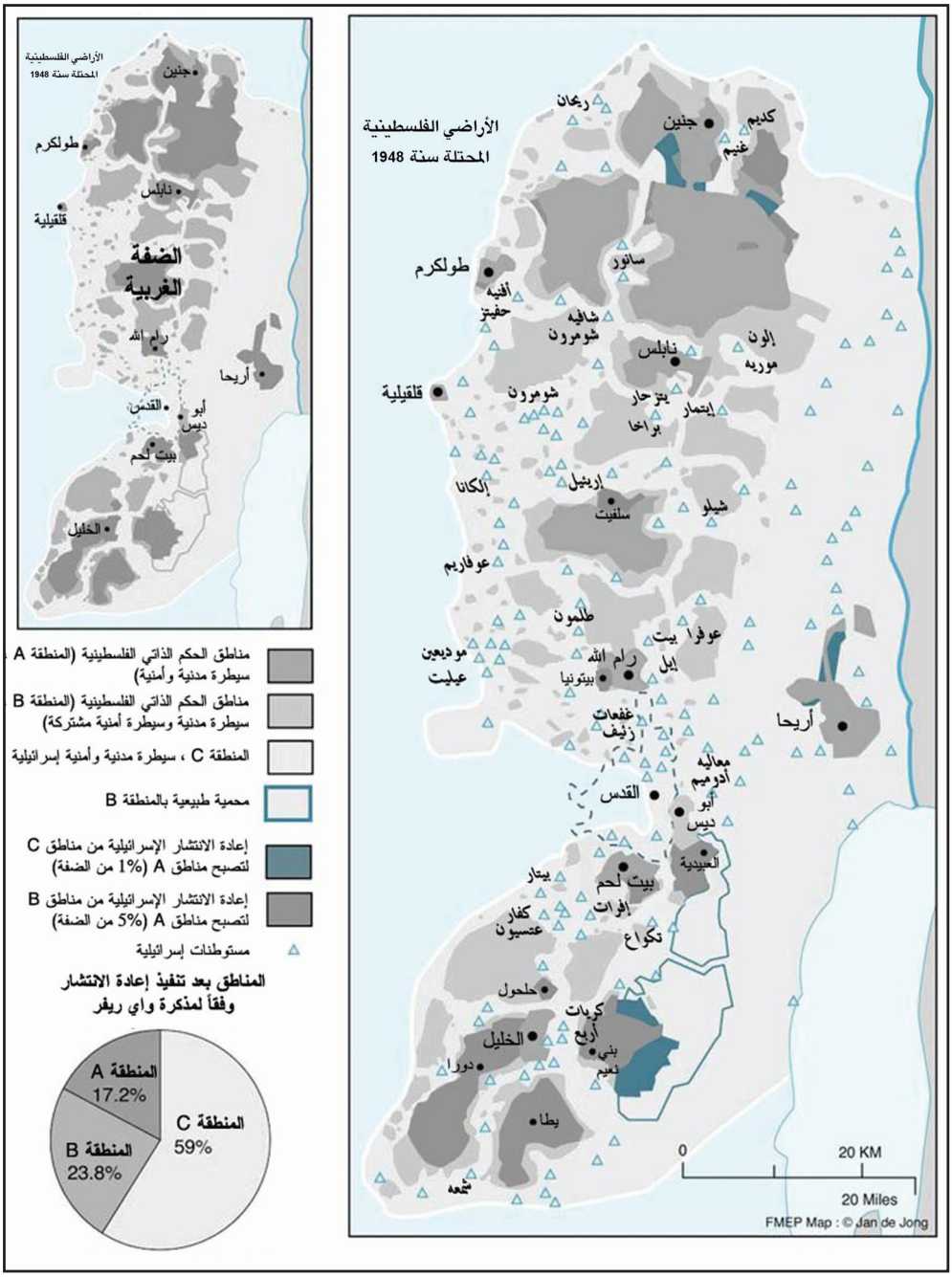

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي، مؤسسة سلام الشرق الأوسط FMEP.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

ز. تنفيذ عملية السور الواقي 2002 وخطة الفصل العنصري في الضفة الغربية:

نتيجة لحالة الإحباط الهائلة التي وصل إليه الشارع الفلسطيني، وإثر زيارة أريل شارون Ariel Sharon زعيم حزب الليكود الإسرائيلي لحرم المسجد الأقصى في 2000/9/28، انفجرت انتفاضة الأقصى في 2000/9/29؛ لتعبر عن فشل مسار أوسلو. إذ بعد سبعة أعوام من التسوية لم تكن السلطة الفلسطينية تسيطر أمنياً وإدارياً إلا على 18% من أراض الضفة الغربية[42].

بعد فوز شارون في انتخابات رئاسة الحكومة في 2001/2/6، طلب مهلة مئة يوم، للقضاء على الانتفاضة، ولتحقيق الأمن للإسرائيليين[43]. وشددت الحكومة الجديدة برئاسة شارون من حصارها على الفلسطينيين بعد اغتيال وزير السياحة الإسرائيلي رحبعام زئيفي Rehavam Zeevi في 2001/10/17، على يد عناصر من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين.

وأعلنت "إسرائيل" في 2001/12/8 أنها تحتفظ بنفسها بحق منع رئيس السلطة الفلسطينية ياسر عرفات من مغادرة رام الله للتوجه إلى الخارج، كما منعته من التوجه إلى بيت لحم لحضور قداس الميلاد في 2001/12/24. ومنع عرفات في 2002/3/28 من التوجه إلى بيروت للمشاركة في القمة العربية[44].

وفي 2002/3/29 شنت حكومة شارون عملية السور الواقي Defensive Shield في الضفة الغربية. وسعت "إسرائيل" من خلال العملية إلى وقف الانتفاضة، وتدمير البُنى التحتية للمقاومة الفلسطينية، والحد من العمليات الفدائية. وبدأت العملية بالتوغل في مدينة رام الله، ثم اقتحام طولكرم وقلقيلية في 2002/4/1، وبيت لحم في 2002/4/2، وجنين ونابلس في 2002/4/3. وفي 2002/4/21 أعلنت "إسرائيل" انتهاء العمليات

---

[42] محسن محمد صالح وبشير نافع (محرران)، **التقرير الاستراتيجي الفلسطيني لسنة 2005** (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2006)، ص 69.

[43] قسم الأرشيف والمعلومات – مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، **حزب كاديما**، سلسلة تقرير معلومات (9) (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2009)، ص10.

[44] **المرجع نفسه**، ص 11.

العسكرية. وأعاد شارون خلال عملية السور الواقي احتلال معظم مناطق الضفة الغربية، حيث أطبقت حكومة الاحتلال حصارها الشامل والكامل على الأراضي الفلسطينية في الضفة[45].

استمر حصار ياسر عرفات في مقره بعد تنفيذ عملية السور الواقي نحو عامين ونصف إلى أن توفي في 2004/11/11. وبعد وفاة عرفات انتخب الفلسطينيون في الضفة والقطاع يوم 2005/1/9 محمود عباس رئيساً للسلطة. وفي 2005/2/8 التقى أبو مازن وشارون في شرم الشيخ حيث تمّ الاتفاق على وقف إطلاق النار وتفعيل خريطة الطريق Road Map التي أقرته الحكومة الإسرائيلية في 2003/9/25، والانسحاب الإسرائيلي من عدد من المدن الفلسطينية في الضفة الغربية وتسليمها للأمن الفلسطيني (أريحا، بيت لحم، طولكرم، قلقيلية، رام الله)، وإطلاق سراح 900 أسير[46].

لم تقف الدولة العبرية، في محاولتها لقمع انتفاضة الأقصى وضرب المقاومة الفلسطينية، عند تنفيذ عملية السور الواقي، واحتلال معظم مناطق الضفة الغربية، بل عملت حكومة شارون في 2002/6/23 على تنفيذ مشروع بناء جدار يفصل بين الفلسطينيين والإسرائيليين[47].

على الرغم من الأسباب "الأمنية" التي تذرَّعت بها الحكومة الإسرائيلية من أجل بناء الجدار العنصري، إلا أن المصادرة والسيطرة على المزيد من أراضي الضفة كانت الأهداف الحقيقية وراء المشروع. وقد ذهبت الأراضي المصادرة إما لصالح بناء الجدار، أو لتأمين مناطق عازلة، أو لصالح مستعمرات الضفة الغربية بغرض منحها مساحات إضافية في حال توسعتها. فحتى شهر حزيران/ يونيو 2008، قُدّرت مساحة الأراضي المصادرة بنحو 48,291 دونماً[48].

---

[45] **المرجع نفسه**.

[46] محسن محمد صالح وبشير نافع، **مرجع سابق**، ص 72.

[47] **المرجع نفسه**، ص 12.

[48] محسن محمد صالح (محرر)، **الجدار العازل في الضفة الغربية**، سلسلة أولست إنساناً (8) (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2008)، ص 42.

عمدت الحكومة الإسرائيلية إلى بناء مسار الجدار في داخل أراضي الضفة الغربية، وليس على حدود الخط الفاصل بين أراضي الضفة الغربية المحتلة سنة 1967 والأراضي الفلسطينية المحتلة سنة 1948. فإن 128 كم (17.6% من الطول الكلي للجدار) فقط تقع على الخط الأخضر[49]، حيث شكل مسار الجدار حول المستعمرات الإسرائيلية حدوداً مصطنعة لها، كما التف الجدار على حدود الجزء الشرقي للقدس المحتلة، ليشكل مع المستعمرات الإسرائيلية موانع وحواجز في وجه قيام دولة فلسطينية مستقبلية متصلة جغرافياً.

فعند الانتهاء من تنفيذ بناء الجدار، الذي اكتمل بناء 425 كم منه والتي تمثل 55.2% من الطول الكلي للجدار وفق تقرير معهد الأبحاث التطبيقية – القدس (أريج) The Applied Research Institute-Jerusalem (ARIJ) الذي نُشر في 2009/7/8[50]، سوف يعمل الجدار على قضم نحو 39% من إجمالي مساحة الضفة الغربية البالغة 5,876 كم^2، وهي تقسم الضفة إلى ثلاثة أقسام رئيسية[51]:

1. منطقة أمنية شرقية تسيطر عليها سلطات الاحتلال بالكامل، وتبلغ مساحتها 1,555 كم^2، وهي تُعرف بمنطقة العزل الشرقية، وتمتدّ على مدى 200 كم بمحاذاة غور الأردن، أي ما يعادل 26.5% من مساحة الضفة الغربية.
2. منطقة العزل الغربية، وهي المنطقة الواقعة بين الجدار العازل والخط الأخضر، وهي تخضع لسيطرة سلطات الاحتلال، وتبلغ مساحتها 733 كم^2 وفق التعديلات الأخيرة لمسار الجدار، أي ما يعادل 12.5% من مساحة الضفة الغربية.
3. المنطقة المتبقية والتي تبلغ مساحتها 3,588 كم^2، تشكّل 61% من مساحة الضفة الغربية، وتضم المدن الفلسطينية الكبرى، وهي المنطقة التي قد تتنازل عنها "إسرائيل" للفلسطينيين، وفقاً للخطة الإسرائيلية.

---

[49] أريج، في ذكرى مرور خمسة أعوام على صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بخصوص الجدار الفاصل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2009/7/8، انظر: http://www.poica.org/editor/case_studies/view.php?recordID=2018

[50] المرجع نفسه.

[51] محسن محمد صالح، **الجدار العازل في الضفة الغربية**، ص 15.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

خريطة رقم (9): الجدار العازل وتقسيم الضفة الغربية

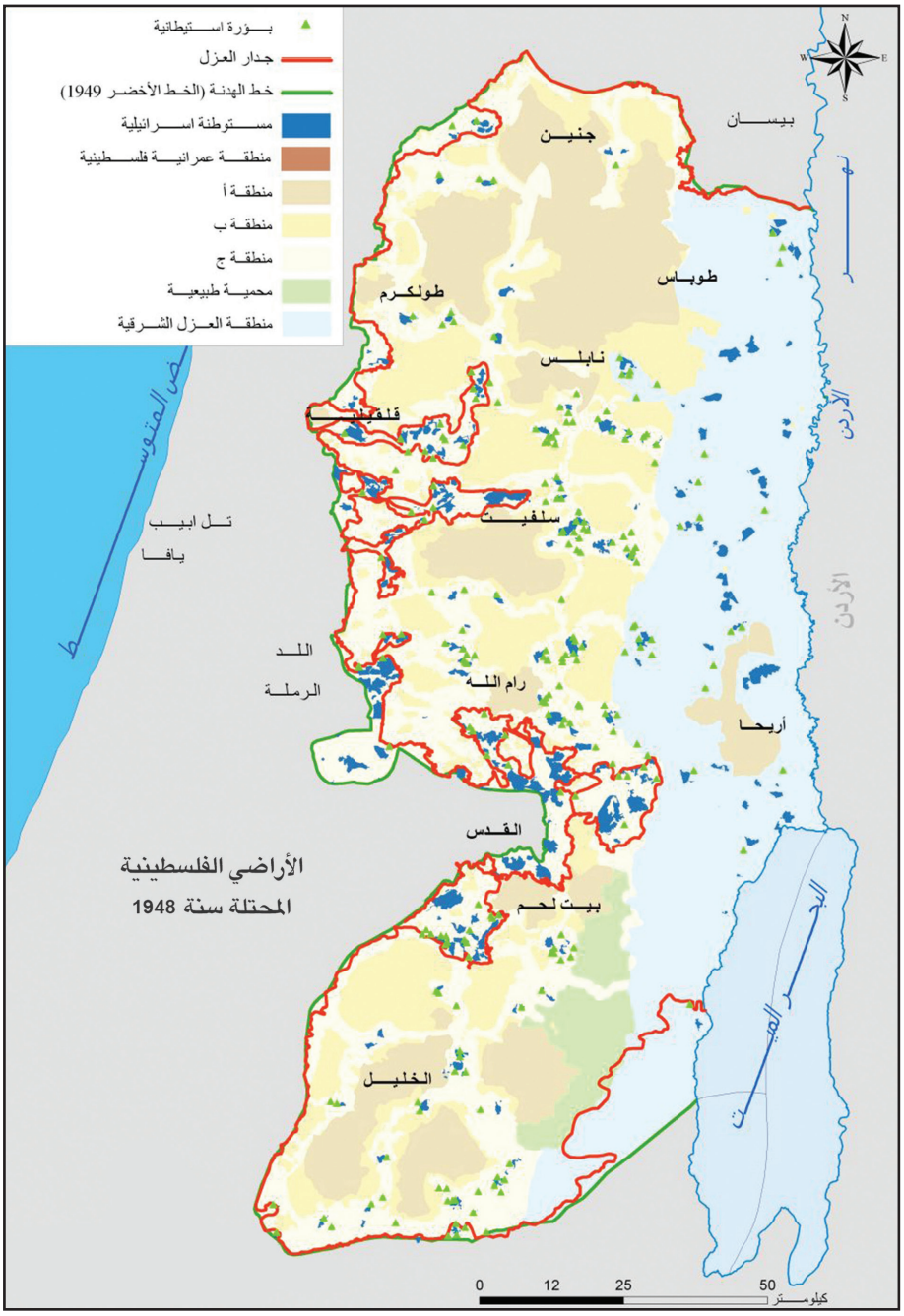

المصدر: أريج، وحدة نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد، انظر موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، في:
http://www.poica.org/editor/case_studies/gazastripa.jpg

خريطة رقم (10): الجدار العازل والمستعمرات في الضفة الغربية

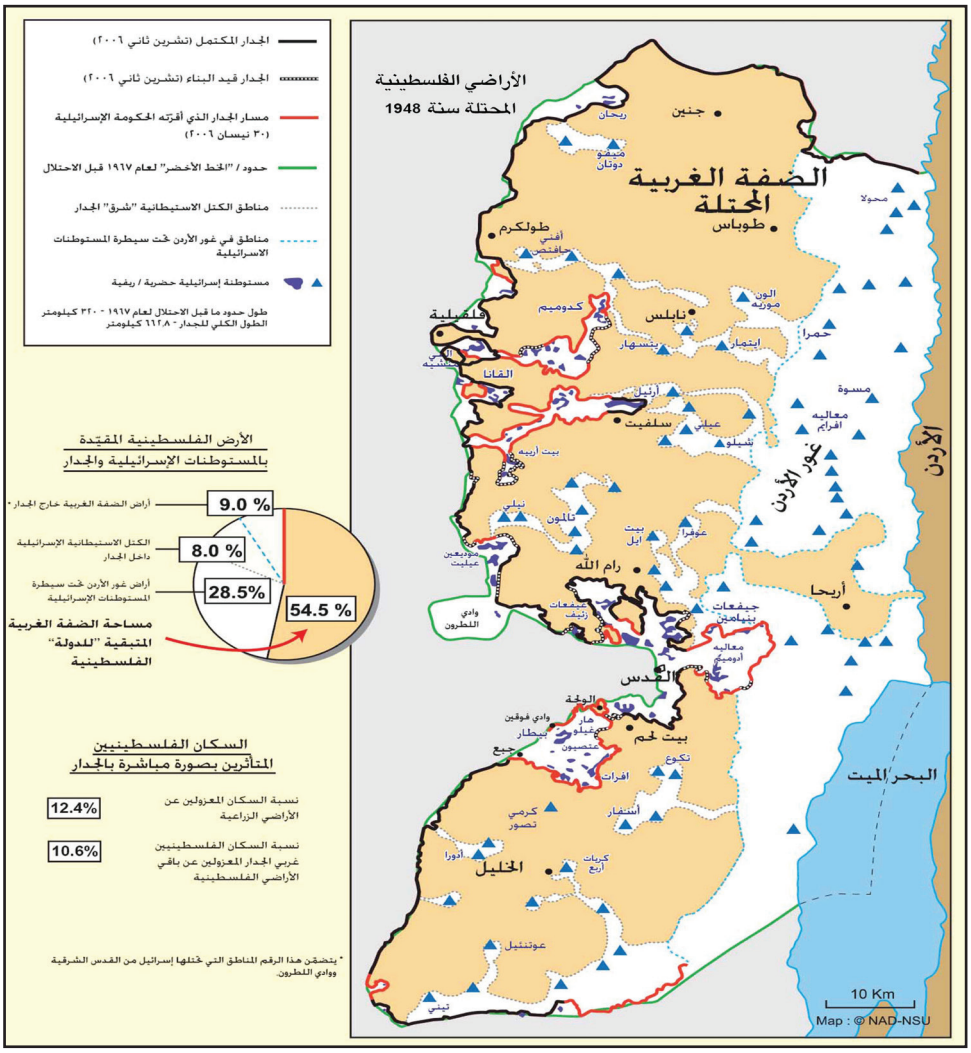

المصدر: وحدة دعم المفاوضات، دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية.

ح. المنطقة العازلة والانسحاب الإسرائيلي من مستوطنات قطاع غزة 2005:

تمّ الاتفاق على إنشاء منطقة عازلة بعرض خمسين متراً في قطاع غزة كجزء من الترتيبات الأمنية الواردة في اتفاقية المرحلة الانتقالية بين الفلسطينيين والإسرائيليين التي وقعت في سنة 1995.

بعد تعطل مسار التسوية واندلاع انتفاضة الأقصى في 2000/9/29، بدأت حكومة شارون تبحث عن حلول أحادية الجانب تكون وفق مصالح "إسرائيل"، ولا تكلفها أيّ التزامات تجاه الفلسطينيين، فكان أن أقدمت بداية على توسيع عرض مساحة المنطقة العازلة إلى 150 متراً. وفي شباط/ فبراير 2004 أعلن شارون عزمه على إخلاء مستعمرات قطاع غزة الـ 21 وأربعة تجمعات استيطانية معزولة في الضفة الغربية وهي؛ جنيم وكديم وسانور Sanour وحوميش Homesh، تنفيذاً "خطة للفصل" مع الفلسطينيين من جانب واحد[52]. وفي 2005/8/15 بدأت "إسرائيل" تنفيذ الانسحاب[53]. لتنتهي المرحلة الأخيرة منه بتفكيكها قاعدة دوتان Dotan العسكرية في شمال الضفة الغربية في 2005/9/22[54].

على الرغم من تنفيذ خطة الانسحاب من القطاع، أبقت "إسرائيل" على 87 كم^2 كمنطقة أمنية عازلة، على طول الحدود الشرقية والشمالية للقطاع[55]، إلا أن مساحة هذه المنطقة الأمنية لم تبقَ على حالها؛ فقد قامت سلطات الاحتلال فيما بعد بتقليصها أو توسيعها أكثر من مرة، متذرعة بالاحتياجات الأمنية، كمنع إطلاق الصواريخ، أو القضاء على عمليات التسلل عبر الحدود. ومنذ 2013/3/21، ما زالت مساحة المنطقة العازلة داخل قطاع غزة تبلغ 300 متر، وفي الواقع قد تصل منطقة العزل إلى 2 كم لتشكل نحو 17% من مساحة قطاع غزة[56].

---

[52] الانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة، الجزيرة.نت، 2012/3/9، انظر:
http://www.aljazeera.net/coverage/pages/21c2d7b9-4932-449d-8230-3082d334585d

[53] المرجع نفسه.

[54] محسن محمد صالح، **حزب كاديما**، ص 15.

[55] أريج، أبعاد مشروع الانسحاب الإسرائيلي الأحادي "الثاني" من الضفة الغربية، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2013/6/20، انظر:
http://www.poica.org/editor/case_studies/view.php?recordID=4845

[56] الاعتداءات في قطاع غزة ونتائجها، حزيران/ يونيو 2013، موقع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، انظر:
http://www.pchrgaza.org/files/2013/June2013.pdf

المسافة المسموح بها للصيد في البحر:

على مدى أعوام وبحجج الدواعي الأمنية، قامت "إسرائيل" بتقليص المساحة البحرية بعدما كانت مقرة في اتفاقات أوسلو من عشرين ميلاً بحري إلى 12 ميلاً بحرياً سنة 2002، ثم ستة أميال بحرية منذ تشرين الأول/ أكتوبر 2006، ثم ثلاثة أميال منذ حزيران/ يونيو 2007، ثم وسعتها إلى ستة أميال بحرية 2012/11/22، ثم عادت إلى ثلاثة أميال بحرية منذ 2013/3/12[57].

خريطة رقم (11): الوضع الجيو-سياسي في قطاع غزة، تموز/ يوليو 2007

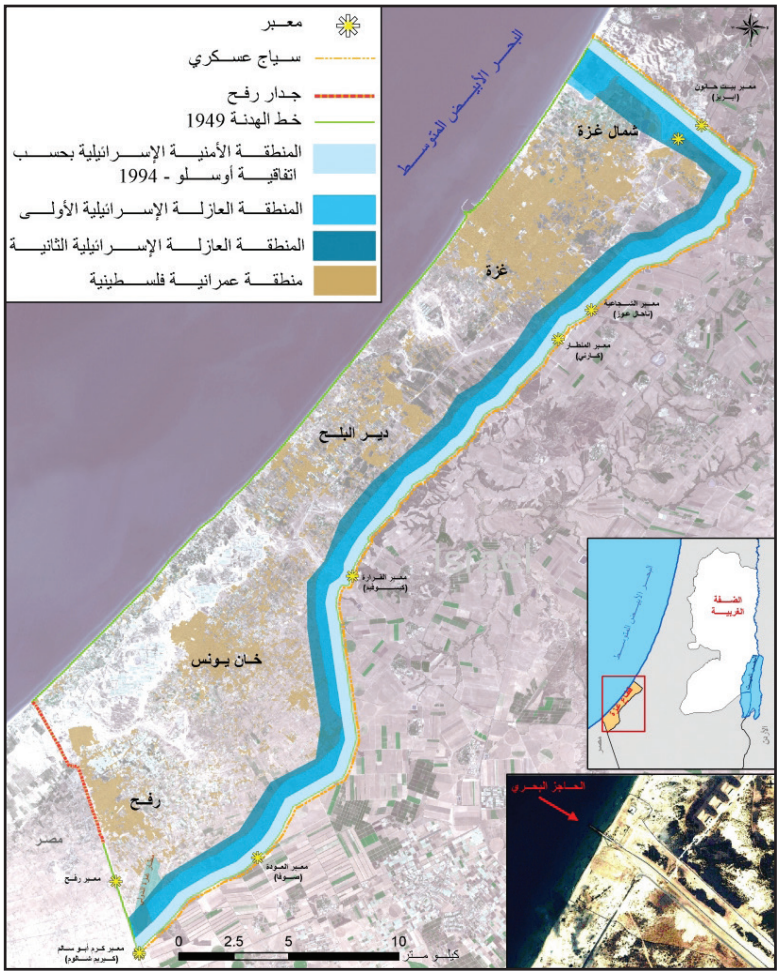

المصدر: معهد الأبحاث التطبيقية – القدس (أريج).

[57] المرجع نفسه.

2. المفاوضات حول مستقبل السلطة الفلسطينية من 1999 إلى 2013:

في محاولة لإحياء المسار التفاوضي الذي توقف بعد توقيع اتفاقية شرم الشيخ في 1999/9/4، عقد ياسر عرفات وإسحق رابين في 12–2000/7/25 مؤتمراً تفاوضياً في كامب ديفيد، لبحث القضايا المتعلقة بالحل النهائي. لكن هذا المؤتمر الذي عُقد بواسطة وضغط الرئيس الأمريكي بيل كلينتون فشل بسبب موضوع حقّ عودة اللاجئين، والسيادة على شرقي القدس، والوضع النهائي للمسجد الأقصى، إذ أصرّ الإسرائيليون على أن تكون القدس عاصمة موحدة لـ"إسرائيل"، وعلى نوع من السيادة على حرم المسجد الأقصى[58].

بعد فشل كامب ديفيد، اشتعلت انتفاضة الأقصى في 2000/9/28، إثر زيارة استفزازية قام بها زعيم حزب الليكود الإسرائيلي أريل شارون لحرم المسجد الأقصى. وللحد من تداعيات الانتفاضة، قامت إدارة بيل كلينتون بجمع ياسر عرفات ورئيس الحكومة الإسرائيلية إيهود باراك في 2000/10/17 في مدينة شرم الشيخ المصرية. وقد أُعلن في نهاية اللقاء التوصل لاتفاق وقف إطلاق نار بين الطرفين وانسحاب الجيش الإسرائيلي، واستئناف المفاوضات بعد أسبوعين من تاريخ الإعلان، ما أدى فعلياً إلى هدوء مؤقت في العمليات القتالية فقط. وقد طلب كلينتون من السيناتور الأمريكي السابق جورج ميتشل George Mitchell في 2000/11/7 ترؤس لجنة تقصي الحقائق لاستكشاف أسباب اندلاع الانتفاضة[59].

دعا تقرير ميتشل، الذي سُلّم إلى كلينتون في 2001/4/30، "إسرائيل" إلى تجميد كل النشاط الاستيطاني، بما في ذلك "النمو الطبيعي" للمستعمرات القائمة، ورفع الحصار، وتحويل كل عائدات الضرائب المستحقة إلى السلطة الفلسطينية. ودعا السلطة الفلسطينية إلى منع العمليات العسكرية ضدّ الاحتلال. كما عودة التعاون الأمني بينهما[60].

---

[58] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 489.

[59] مكتب برامج الإعلام الخارجي التابع لوزارة الخارجية الأمريكية، موقع آي آي بي ديجيتال (IIP Digital)، 2007/12/21، انظر: http://iipdigital.usembassy.gov/st/arabic/texttrans/2008/08/20080818170938ssissirdile0.233227.html#axzz2gYqdn04q

[60] تقرير لجنة ميتشل، منظمة التحرير الفلسطينية، دائرة شؤون المفاوضات، انظر: http://nad-plo.org/atemplate.php?id=99

استمر الرئيس كلينتون في محاولاته لإحياء مسار المفاوضات، فقبيل انتهاء ولايته نشر خطته للحل النهائي، وأبرز ما تضمنه مشروع كلينتون بحسب ما سجله مسؤولون أمريكيون في 2000/12/23، في أثناء لقاء الرئيس كلينتون مع مسؤولين فلسطينيين وإسرائيليين[61]: دولة فلسطينية على 94–96% من مساحة الضفة و100% من القطاع، في مقابل الجزء الذي تضمه "إسرائيل" على أن تعطي 1–3% من "أراضيها" [الأراضي التي احتلتها سنة 1948] إلى الطرف الفلسطيني، بالإضافة إلى معبر دائم بين الضفة والقطاع[62].

واشترط المشروع على خريطة الدولة الفلسطينية الموعودة، أن يبقى 80% من المستوطنين اليهود في مجمعات استيطانية، مع ضمان تواصل جغرافي للدولة الفلسطينية. أما فيما يتعلق بالقدس، فالمبدأ العام أن المناطق الآهلة بالسكان العرب هي مناطق فلسطينية، والآهلة باليهود هي مناطق إسرائيلية، أما حرم المسجد الأقصى، فيتفق لاحقاً على حلّ يضمن رقابة فعلية للفلسطينيين على الحرم، مع احترام معتقدات اليهود. وفيما يتعلق بموضوع اللاجئين، فالمبدأ الأساسي أن الدولة الفلسطينية هي الموقع الرئيسي للفلسطينيين، الذين يقررون العودة إلى المنطقة من دون استبعاد أن تستقبل "إسرائيل" بعضهم[63]. وحدد موعد نهاية المفاوضات في 2001/1/10 وهو موعد توقيع الاتفاق النهائي وفقاً لخطة كلينتون، إلا أن الخطة تفجرت في واقع الحال ولم تحظَ بأي نجاح[64].

بعد سنتين تقريباً من توقف العملية السياسية وعدم تحقيقها أيّ تقدم، وعلى وقع أحداث ومجريات الانتفاضة الثانية، وتحديداً في 2002/6/24 عرض الرئيس الأمريكي جورج بوش الابن George W. Bush خطة ومساراً محدداً لاستئناف المفاوضات، عُرفت فيما بعد بخطة "خريطة الطريق"، التي حددت هدفاً نهائياً لها يتمثل بإقامة دولة فلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة وفق قرارات مجلس الأمن 242 و338 و1397،

---

[61] محسن محمد صالح، **دراسات منهجية في القضية الفلسطينية**، ص 489.

[62] **المرجع نفسه**، ص 491.

[63] **المرجع نفسه**.

[64] وكالة معاً الإخبارية، 2013/7/22، انظر: http://maannews.net/ARB/ViewDetails.aspx?ID=615647

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

بحيث يتم وقف الانتفاضة، ووقف الأنشطة الاستيطانية، والدخول في مفاوضات تؤدي إلى إنهاء الصراع وإقامة الدولة الفلسطينية مع نهاية 2005[65].

ومثل عشرات القرارات والمشاريع المتعلقة بالقضية الفلسطينية، فإن خريطة الطريق لم تقدم تصوّراً نهائياً محدداً متعلقاً بالقضايا الجوهرية (القدس، اللاجئون، الاستيطان، الحدود، السيادة...) كما لم تقدم أيّ آلية حقيقية تُلزم الطرف المعني وبالذات الاحتلال الإسرائيلي بتنفيذ التزاماته. وبعبارة أخرى فإنها كانت تُعطي الاحتلال فرصة المراوغة والتهرب وفرض الحقائق على الأرض.

أقرت الحكومة الإسرائيلية في 2003/5/25 مبدئياً خريطة الطريق مع وضع 14 تحفظاً على رأسها رفض حقّ العودة للاجئين الفلسطينيين الذي هجروا سنة 1948[66]. وعلى الرغم من هذه التحفظات وافقت السلطة الفلسطينية في تشرين الثاني/ نوفمبر 2003 على مبادئ خريطة الطريق، مع طرحها عدد من الاستفسارات والتحفظات ومع ذلك لم تخرج خريطة الطريق من الأدراج إلى رحابة التنفيذ الفعلي[67].

بعد فترة طويلة من الجمود السياسي، اختارت القيادة الإسرائيلية تجاهل عباس، وعرض رئيس وزراء "إسرائيل" أريل شارون في 2003/12/18 خطته للانفصال عن غزة بشكل أحادي الجانب وإخلاء بعض المستعمرات في الضفة، دون حاجة لإجراء مفاوضات مع الفلسطينيين؛ فشرعت "إسرائيل" في 2005/8/15 بتنفيذ خطة الانفصال.

مع بدء سنة 2006 كانت القناعات الإسرائيلية تتزايد بضرورة تجاوز مشروع خريطة الطريق، والاتجاه بشكل أكثر وضوحاً وحسماً نحو فرض الحل الأحادي الجانب. وقد أقرّت حكومة إيهود أولمرت Ehud Olmert التي نالت الثقة يوم 2006/5/4، في برنامجها السياسي، سعيها إلى بلورة الحدود النهائية للدولة كدولة يهودية. وأعلن أولمرت في أول جلسة للحكومة أن مهمتها ستكون ترسيم حدود جديدة لـ"إسرائيل" بشكل أحادي، وتكوين دولة ذات أغلبية يهودية ومتماسكة، ويمكن الدفاع عنها[68].

---

[65] محسن محمد صالح وبشير نافع، **مرجع سابق**، ص 71.

[66] **المرجع نفسه**.

[67] معاً، 2013/1/2، انظر: http://maannews.net/ARB/ViewDetails.aspx?ID=615647

[68] محسن محمد صالح (محرر)، **التقرير الاستراتيجي الفلسطيني لسنة 2006** (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2007)، ص 65 و99.

بعد فوز حركة حماس بالانتخابات التشريعية التي أُقيمت في 2006/1/25، وسيطرة الحركة على قطاع غزة في منتصف حزيران/ يونيو 2007، خرج القطاع من نطاق سيطرة السلطة الفلسطينية برئاسة محمود عباس. وأصبح لدى الجانب الإسرائيلي تخوف من سيطرة حماس على الضفة على غرار ما حدث في القطاع، في ظل حالة الضعف السياسي لدى عباس، وازدياد القناعة لدى الفلسطينيين بأن المسار التفاوضي لن يحقق الكثير من تطلعات الشعب الفلسطيني، وأن المقاومة المسلحة هي الخيار الأنسب؛ خصوصاً بعد صمود المقاومة في لبنان خلال حرب تموز/ يوليو 2006.

في ظلّ هذه الظروف، ألغت "إسرائيل" الخطط المتعلقة بالانسحاب من الضفة الغربية. وأصبح هدف التفاوض والتسوية في هذه السنة من قبل الجانب الإسرائيلي هو الحفاظ على الحدّ الأدنى من الاستقرار السياسي في المنطقة، واستخدام عملية المفاوضات لنزع بؤر التوتر في المنطقة. وأصبح الهدف الذي تتبناه "إسرائيل" هو تحويل مبدأ "المفاوضات من أجل السلام" إلى شعار "المفاوضات من أجل المفاوضات"[69]. وقد طرحت "إسرائيل" خلال سنة 2007 مجموعة من المبادرات السياسية كمبادرة حاييم رامون Haim Ramon، ومبادرة أولمرت، وخطة تسيبي ليفني Tzipi Livni[70]. إلا أن هذه المبادرات لم تطرح إلا إرضاء للجانب الأمريكي واستقطاعاً للوقت، في ظلّ استمرار عمليات الاستيطان وبناء الجدار العازل في أراضي الضفة الغربية.

افتتح في 2007/11/27 مؤتمر أنابوليس Annapolis Conference بدعوى من الرئيس الأمريكي جورج بوش، وبمشاركة رئيس وزراء "إسرائيل" إيهود أولمرت والرئيس الفلسطيني محمود عباس، وبحضور 52 دولة ومنظمة، وصدر في نهاية المؤتمر إعلان فلسطيني إسرائيلي؛ أفاد بأن المفاوضات حول الحل النهائي وإنهاء الصراع ستتواصل بعد انتهاء أنابوليس، وسيتم التوصل لهذا الاتفاق في مدة أقصاها نهاية 2008، واتفق الطرفان على أن الاتفاق سيشمل إقامة دولة فلسطينية[71].

---

[69] محسن محمد صالح (محرر)، **التقرير الاستراتيجي الفلسطيني لسنة 2007** (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2008)، ص 108.

[70] **المرجع نفسه**، ص 110.

[71] قسم الأرشيف والمعلومات – مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، **مسار المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية ما بين أنابوليس والقمة العربية في دمشق (خريف 2007 – ربيع 2008)**، سلسلة تقرير معلومات (4) (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2008)، ص 10.

انتهت الجولات التفاوضية بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي المنبثقة عن مؤتمر أنابوليس دون تحقيق أيّ تقدم؛ فالدولة العبرية استغلت المفاوضات لكسب الوقت من أجل توسيع الاستيطان بالضفة الغربية، واستكمال بناء الجدار العازل، وتهويد القدس. وحاولت "إسرائيل" استغلال الانقسام الفلسطيني، من أجل الترويج لعدم قدرة السلطة على تنفيذ التزاماتها وفق خطة خريطة الطريق، كسحب سلاح المقاومة، ووقف الهجمات المسلحة انطلاقاً من قطاع غزة[72].

في نهاية سنة 2008، شنّت "إسرائيل" عدواناً على قطاع غزة، أطلقت عليه اسم "عملية الرصاص المسكوب" والتي بدأت في 2008/12/27 وانتهت في 2009/1/18، حاول أولمرت من خلال العدوان القفز إلى الأمام متخطياً الفشل الذي لحق بالمسار التفاوضي؛ لعله بذلك يقدم للجمهور الإسرائيلي إنجازاً كبيراً قبل انتخابات الكنيست، إلا أن هذه الحرب فشلت في تحقيق أهداف أولمرت بسبب صمود المقاومة الفلسطينية؛ فكانت النتيجة أن خسر أولمرت الانتخابات لصالح زعيم حزب الليكود بنيامين نتنياهو.

استمر الجمود التفاوضي سنة 2009، التي لم تختلف كثيراً عن سنة 2008، على الرغم من إعطاء الرئيس الأمريكي الجديد باراك أوباما Barak Obama، الذي استلم مهام منصبه رسمياً في 2009/1/20، اهتماماً خاصاً للعملية السلمية. وكان أبرز ما ميّز سنة 2009 هو خطاب رئيس الحكومة الإسرائيلية بنيامين نتنياهو الذي ألقاه في جامعة بار إيلان Bar-Ilan University (BIU) في 2009/6/14، والذي جاء عقب توتر العلاقات بين تل أبيب وواشنطن، حيث أبدى نتنياهو استعداد "إسرائيل" للقبول بدولة فلسطينية منزوعة السلاح، إلا أنه أرفق ذلك بوضع شروط قاسية منها: الاعتراف بـ"إسرائيل" دولة يهودية عاصمتها الأبدية القدس الموحدة، وأن تتم عودة اللاجئين إلى حدود وأراضي الدولة الفلسطينية، ولن يسمح بعودتهم إلى الأراضي التي أخرجوا منها سنة 1948، أو ما يعرف بـ"إسرائيل"[73].

تابع نتنياهو بعد توليه رئاسة الحكومة سياسة عددٍ من أسلافه السياسيين في إدارة الصراع مع الفلسطينيين وليس إلى حله. ووقفت أمام الحكومة مسألة تجميد البناء

[72] **المرجع نفسه**، ص 37.

[73] محسن محمد صالح (محرر)، **التقرير الاستراتيجي الفلسطيني لسنة 2009** (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2010)، ص 118.

في المستعمرات كشرط لاستئناف المفاوضات مع السلطة الفلسطينية، وعلى الرغم من إعلان نتنياهو فترة تجميد الاستيطان في الضفة الغربية باستثناء القدس، بدأت في 2009/11/25 واستمرت لمدة عشرة أشهر، إلا أن عمليات الاستيطان الإسرائيلي تواصلت وازدادت وتيرتها، حيث كشف التحليل الذي أجراه معهد أريج للصور الجوية لسنة 2010 أن "إسرائيل" قامت خلال تلك الفترة ببناء 1,819 بناية في الضفة الغربية بما في ذلك مدينة القدس[74]. وبرّر نتنياهو عدم حسم مسألة المفاوضات مع الفلسطينيين، بإمكانية تفكك حكومته بسبب رفض بعض أحزاب ائتلافه تجميد الاستيطان[75].

استمر الجمود على مسار المفاوضات سنتي 2011 و2012، على الرغم من قيام بعض المحاولات لاستئناف المفاوضات تحت شرط تجميد الاستيطان الذي رفضته حكومة نتنياهو، منها استضافة الأردن في كانون الثاني/ يناير 2012 أربعة اجتماعات بين وفد فلسطيني وآخر إسرائيلي، انتهت دون تحقيق أيّ تقدم[76]. وكما فعلت في نهاية 2008، اختارت "إسرائيل" أن تختم سنة 2012 أيضاً بعدوان جديد على قطاع غزة، لعلها تخرج من أزمة المفاوضات، أو تلفت نظر الجمهور الإسرائيلي عن الإخفاقات الاقتصادية الداخلية؛ فكانت عملية عمود السحاب التي شنت في 14–2012/11/21، والتي باءت بالفشل على غرار سابقتها؛ حيث كانت للمقاومة هذه المرة مفاجآت من العيار الثقيل، فطالت صواريخها الجزء الغربي من القدس المحتلة، ومشارف تل أبيب.

بعد الجمود الحاصل على المسار التفاوضي، لم تجد السلطة الفلسطينية غير سبيل التوجه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الـ 67 التي عُقدت في أيلول/ سبتمبر 2012، لتطلب قراراً يعدُّ دولة فلسطين دولة مراقب غير عضو في الأمم المتحدة[77]. وقد منحت الجمعية العامة في 2012/11/29 فلسطين شهادة ميلاد دولة مراقبة، بعد أن

---

[74] أريج، المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية تشهد توسعاً ملحوظاً خلال فترة التجميد الإسرائيلي المزعوم، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2011/2/8.

[75] محسن محمد صالح (محرر)، **التقرير الاستراتيجي الفلسطيني لسنة 2010** (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2011)، ص 64.

[76] **الحياة**، 2012/1/26.

[77] وفا، 2012/9/27، انظر: http://www.wafa.ps/arabic/index.php?action=detail&id=139369

صوتت 138 دولة لصالح طلب فلسطيني بهذا الشأن، فيما صوتت 9 دول ضدّ المشروع بينها كندا وأمريكا و"إسرائيل" وامتنعت 41 دولة عن التصويت[78].

في 2013/5/7 قررت "إسرائيل" تجميداً مؤقتاً للاستيطان لمدة شهر ونصف الشهر باعتبار أن هذه المدة ستكون حاسمة في الجهود الأمريكية لاستئناف المفاوضات[79]. وشهد مسار التسوية اندفاعة جديدة بعد نجاح الانقلاب العسكري في مصر في 2013/7/3، ووافقت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية على استئناف المفاوضات في 2013/7/19[80] دون شرط وقف الاستيطان؛ الذي أصرت عليه ثلاثة أعوام متواصلة، على أمل أن تصل إلى التسوية النهائية خلال ستة إلى تسعة أشهر.

وبعد انقضاء ثلاثة أشهر تقريباً منذ انطلاق المفاوضات؛ لم يَحدُث أيّ تقدم يُذكر، في ظلّ تداول أنباء عن احتمال قبول الجانب الفلسطيني بالتنازل عن حقّ عودة اللاجئين في التسوية النهائية، والقبول باتفاق مرحلي وتبادل أراضٍ بنسبة 1.9% ما يسمح عملياً بالإبقاء على 65% من المستوطنين في الضفة الغربية المحتلة[81].

وقد أطلقت "إسرائيل" في 2013/10/30 سراح 26 أسيراً فلسطينياً قضوا في الاعتقال بين 20 و33 عاماً، ضمن الدفعة الثانية في إطار صفقة تقضي بإطلاق 104 أسرى على مراحل، ضمن الترتيبات المتعلقة باستئناف المفاوضات، وكانت الدفعة الأولى قد شملت إطلاق سراح 26 أسيراً في 2013/8/14[82].

---

[78] صحيفة **الأيام**، رام الله، 2012/11/30.

[79] **الشرق الأوسط**، 2013/5/8.

[80] صحيفة **عكاظ**، جدة، 2013/7/20.

[81] صحيفة **الغد**، عمّان، 2013/10/30.

[82] وكالة رويترز للأنباء، 2013/10/30، انظر:
http://ara.reuters.com/article/topNews/idARACAE9B2B6R20131030?sp=true

خريطة رقم (12): اتفاقية الحكم الذاتي، 1994–2000

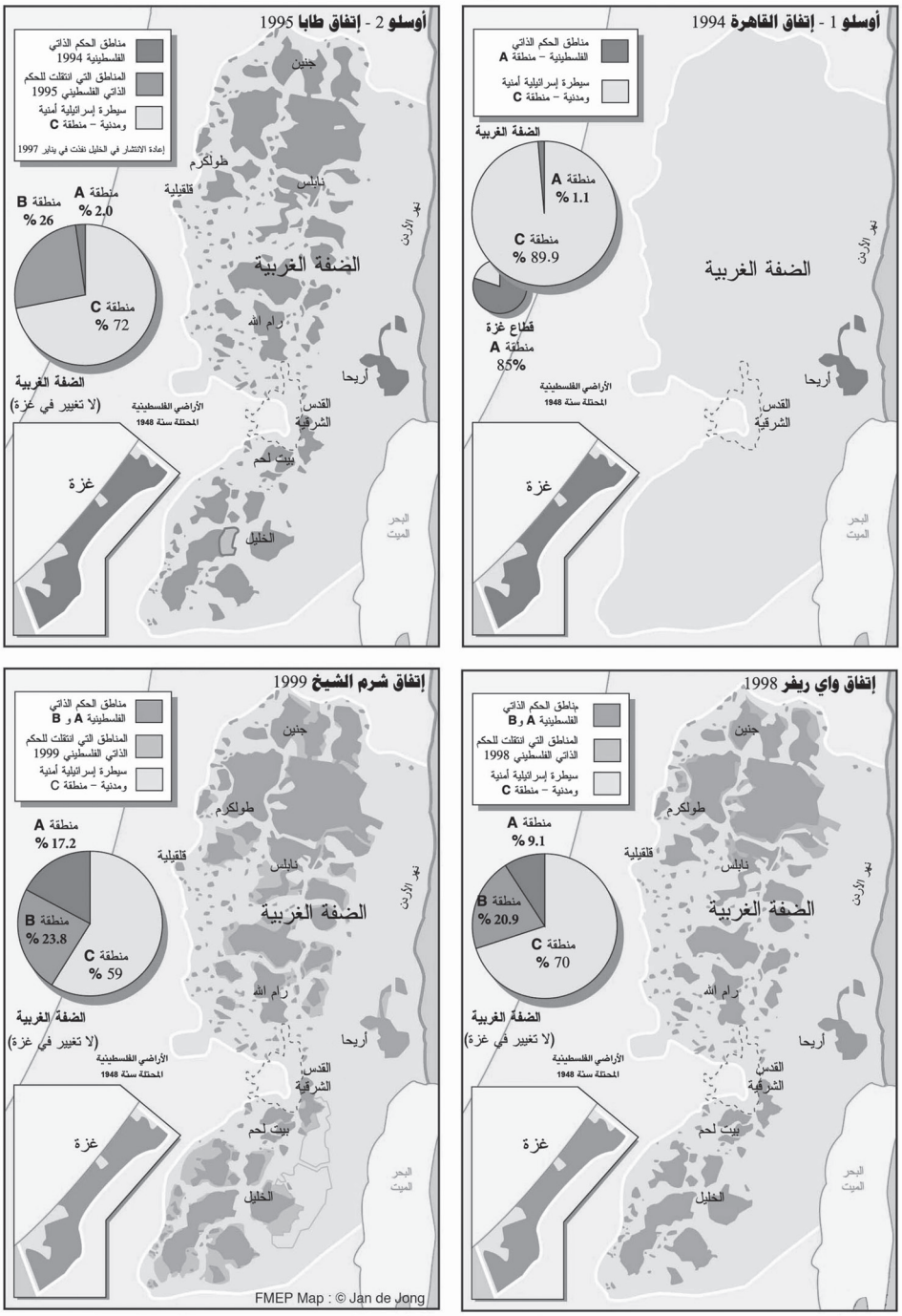

المصدر: موقع فلسطين بالعربية، مترجمة عن الأصل الإنجليزي، مؤسسة سلام الشرق الأوسط FMEP.

ثانياً: هيكلية السلطة الفلسطينية:

1. القانون الأساسي الفلسطيني:

في سنة 1995، مع قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية، تمّ تقسيم الضفة الغربية إلى 11 محافظة هي[83]:

أ. محافظة أريحا، محافظة بيت لحم، محافظة نابلس، محافظة القدس، محافظة رام الله والبيرة، محافظة سلفيت، محافظة طوباس، محافظة طولكرم، محافظة الخليل، محافظة قلقيلية، محافظة جنين.

ب. أما قطاع غزة فيضم خمس محافظات هي[84]: محافظة شمال غزة، محافظة غزة، محافظة دير البلح، محافظة خانيونس، محافظة رفح.

خلال المرحلة الانتقالية الأولى من عمر السلطة، أصدر رئيس السلطة الفلسطينية ياسر عرفات قانون الانتخابات الفلسطيني رقم 13 لسنة 1995. وقد دعت المذكرة الإيضاحية لهذا القانون، المجلس الذي سيتم انتخابه إلى وضع نظام دستوري للمرحلة الانتقالية[85].

وبعد إجراء الانتخابات العامة، عملت السلطة التشريعية المنتخبة (المجلس التشريعي) على إعداد النظام الدستوري للسلطة الفلسطينية في المرحلة الانتقالية الذي سمي لاحقاً بمشروع القانون الأساسي الفلسطيني لسنة 1996، وقد نصت المادة 5 من هذا المشروع على أن نظام الحكم في فلسطين نظام ديموقراطي نيابي ينتخب فيه رئيس السلطة انتخاباً مباشراً من قبل الشعب الذي هو مصدر السلطات بحسب المادة 2 التي يمارسها عن طريق السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية على أساس مبدأ الفصل بين السلطات... .

[83] السلطة الوطنية الفلسطينية، موقع وزارة الحكم المحلي، انظر: http://www.molg.pna.ps/LGU.aspx

[84] المرجع نفسه.

[85] قانون رقم (13) لسنة 1995 بشأن الانتخابات، موقع المجلس التشريعي الفلسطيني، غزة، 1995/12/7.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

وقد أقرّه المجلس التشريعي في 1997/10/2[86]، ثم أحيل لرئيس السلطة للمصادقة عليه، وقد صادق الرئيس عرفات عليه في 2002/5/28[87]، وأصبح ساري المفعول في 2002/7/7[88].

استناداً للمادة 111 من القانون الأساسي التي تعطي المجلس التشريعي صلاحية تعديل القانون الأساسي بموافقة أغلبية ثلثي أعضائه، فقد رأى المجلس سنة 2003 ضرورة تعديل القانون الأساسي وذلك باستحداث منصب رئيس الوزراء في السلطة الوطنية الفلسطينية[89].

في 2005/7/27، عقد المجلس التشريعي الفلسطيني جلسته في مدينة غزة، حيث تمّ خلالها تعديل المواد: 36، و3/47، و48، و55 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003[90].

2. هيكلية النظام السياسي:

عرّف القانون الأساسي الفلسطيني النظام السياسي للسلطة الفلسطينية بأنه نظام ديموقراطي نيابي، يتكون من ثلاث سلطات: تشريعية، وتنفيذية، وقضائية، ويقوم على مبدأ سيادة الشعب، وفصل السلطات، واستقلال القضاء، والمساواة بين المواطنين، واحترام حقوق الإنسان. وفيما يلي سوف نتناول أهم ما جاء عن هذه السلطات الثلاث.

أ. السلطة التشريعية:

تسمى السلطة التشريعية في النظام الدستوري الفلسطيني، وفق المادة 34 من القانون الأساسي الفلسطيني لسنة 2002 بالمجلس التشريعي، الذي ينتخب من قبل الشعب الفلسطيني ضمن مناطق السلطة الفلسطينية، يتولى المجلس مهامه التشريعية

---

[86] مصطفى مرعي، **عملية التشريع في فلسطين: الآليات والأهداف والأولويات**، سلسلة التقارير القانونية (16) (رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، أيار/ مايو 2000)، انظر: http://www.ichr.ps/pdfs/legal23.pdf

[87] **الشرق الأوسط**، 2002/5/30.

[88] **الشرق الأوسط**، 2002/7/8.

[89] القانون الأساسي المعدل، صحيفة **الوقائع الفلسطينية** (الجريدة الرسمية)، العدد الممتاز، 2003/3/19، ديوان الفتوى والتشريع، موقع وزارة العدل الفلسطينية.

[90] القانون الأساسي لسنة 2005م بتعديل بعض أحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، **الوقائع الفلسطينية**، العدد 57، 2005/8/13.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

والرقابية على الوجه المبين في نظامه الداخلي، وتحت سقف اتفاقية أوسلو، وتكون مدة هذا المجلس هي المرحلة الانتقالية.

نصت المادة الثالثة من أوسلو 1 على إجراء انتخابات سياسية عامة ومباشرة وحرة للمجلس التشريعي[91]. وقد جرت الانتخابات التشريعية سنة 1996 على أساس نظام الأغلبية البسيطة، وفق قانون رقم 13 لسنة 1995، وتمّ تقسيم الضفة الغربية وقطاع غزة إلى 16 دائرة انتخابية[92].

وفيما يتعلق بالانتخابات في القدس، تمّ تقسيم دائرة القدس الانتخابية إلى منطقتين: شرقي القدس، وضواحي القدس، على أن يتمّ الاقتراع في شرقي القدس في مكاتب بريد تتبع سلطة البريد الإسرائيلي، وعددها خمسة مكاتب (تضم 11 محطة اقتراع)، وعلى باقي المقدسيين في شرقي القدس الاقتراع في مراكز اقتراع تقام في منطقة ضواحي القدس[93].

في 2005/6/18 أقرّ المجلس التشريعي قانون الانتخابات العامة الجديد، وتمّ زيادة عدد مقاعد المجلس من 88 إلى 132 مقعداً، وتبني النظام الانتخابي المختلط؛ حيث جرى توزيع المقاعد مناصفة بين نظام الأغلبية (الدوائر) ونظام التمثيل النسبي (القوائم)، فضلاً عن ضمان تمثيل المرأة[94].

بموجب أحكام النظام الداخلي للمجلس التشريعي يتم انتخاب مكتب رئاسة المجلس بالاقتراع السري، وتمتد ولايته إلى يوم افتتاح الدورة العادية التالية[95]. ووفق المادة 37 في القانون الأساسي المعدل لسنة 2003، في حال شغور مركز رئيس السلطة الوطنية في أيّ من الحالات التي حددها القانون، يتولى رئيس المجلس التشريعي مهام رئاسة السلطة مؤقتاً لمدة لا تزيد عن ستين يوماً، تجرى خلالها انتخابات عامة لانتخاب رئيس جديد.

---

[91] قسم الأرشيف والمعلومات – مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، **المجلس التشريعي الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة 1996–2010**، سلسلة تقرير معلومات (14) (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2010)، ص 16.

[92] قانون رقم (13) لسنة 1995 بشأن الانتخابات، المجلس التشريعي الفلسطيني، 1995/12/7.

[93] قسم الأرشيف والمعلومات – مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، **المجلس التشريعي الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة**، ص 17.

[94] قانون رقم (9) لسنة 2005م بشأن الانتخابات، المادة 2 – المادة 6، المجلس التشريعي الفلسطيني، 2005/8/13.

[95] موقع المجلس التشريعي الفلسطيني، انظر: http://www.pal-plc.org/index.php/2010-07-06-18-46-21.html

يمارس المجلس اختصاصه التشريعي بموجب القانون الأساسي ونظامه الداخلي، وقد أعطى القانون كل عضو من أعضاء المجلس الحق في اقتراح القوانين. كما يمارس المجلس الرقابة من خلال المساءلة، والاستجواب، وحقّ إجراء تحقيق، وحقّ إقرار الموازنة العامة والحساب الختامي، وحقّ سحب الثقة من الحكومة أو بعض أعضائها، وحقّ تلقي العرائض والشكاوى من المواطنين[96].

ب. السلطة التنفيذية:

تتكون السلطة التنفيذية وفق النظام الدستوري الفلسطيني بشكل أساسي من رئيس السلطة الوطنية ومجلس الوزراء (الحكومة). بموجب النظام الدستوري يتم اختيار رئيس السلطة بطريقة الانتخاب العام والمباشر من الشعب الفلسطيني في القدس والضفة الغربية وقطاع غزة. وهذا ما تنص عليه المادة 34 من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003.

أما مدة ولاية رئيس السلطة فهي أربعة أعوام بموجب نصّ المادة 36 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2005، ويحق للرئيس ترشيح نفسه لفترة رئاسية ثانية على ألا يشغل منصب الرئاسة أكثر من دورتين متتاليتين[97].

تتجسد أبرز اختصاصات رئيس السلطة في المجال التنفيذي[98]، باختيار رئيس الوزراء، وإقالته، وإحالته على التحقيق، وحفظ إقرار ذمته المالية، وتعيين شاغلي الوظائف العليا في الجهاز الحكومي المدني. ويعد رئيس السلطة التنفيذية هو القائد الأعلى للقوات الفلسطينية. ووفقاً للمادة 14 من قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية رقم 8 لسنة 2005، يملك الرئيس صلاحية تعيين رئيس جهاز المخابرات العامة ونائبه. وبموجب أحكام المادة 110 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 يملك الرئيس صلاحية إعلان حالة الطوارئ، وذلك بموجب مرسوم رئاسي ولمدة ثلاثين يوماً[99].

---

[96] القانون الأساسي المعدل، **الوقائع الفلسطينية**، العدد الممتاز، 2003/3/19.

[97] القانون الأساسي لسنة 2005م بتعديل بعض أحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، **الوقائع الفلسطينية**، العدد 57، 2005/8/13.

[98] قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية، مركز المعلومات الوطني الفلسطيني – وفا، انظر:
http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=2655

[99] المرجع نفسه.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

كما يتمتع رئيس السلطة ببعض الصلاحيات التشريعية أهما: إصدار القوانين بعد إقرارها من قبل المجلس التشريعي، وفق المادة 41 الفقرة 1 القانون الأساسي المعدل لسنة 2003. كما يملك رئيس السلطة التنفيذية أحقية وضع قرارات لها قوة القانون وإصدارها، وذلك في غير أدوار انعقاد المجلس التشريعي، بحسب ما نصت عليه المادة 43 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003.

أما فيما يتعلق باختصاصات رئيس السلطة في المجال القضائي، فيملك الرئيس بموجب المادة 42 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 صلاحية التدخل في الأحكام القضائية، عن طريق إعطائه الحق بالعفو الخاص عن العقوبة، أو تخفيض العقوبة. ويملك المصادقة على أحكام الإعدام: بموجب المادة 109 من القانون نفسه.

قبل استحداث منصب رئيس الوزراء، كان رئيس السلطة ياسر عرفات يقوم بأعمال رئيس الحكومة ويرأس الاجتماعات الوزارية. واشترطت خريطة الطريق، التي تبنتها واشنطن وباقي أعضاء اللجنة الرباعية الدولية Quartet في نيسان/ أبريل 2003، على الجانب الفلسطيني ضرورة استحداث منصب رئيس الوزراء. عندها اضطرّ عرفات، على إدخال تعديلات على بنية النظام السياسي، كان من بينها استحداث منصب رئيس الوزراء، والتخلي عن بعض صلاحياته، واختير آنذاك محمود عباس رئيساً للوزراء[100]. وقد تمّ التعديل استناداً للمادة 111 من القانون الأساسي التي تعطي المجلس التشريعي صلاحية تعديل القانون الأساسي بموافقة أغلبية ثلثي أعضائه[101].

ووفقاً للمادة 64 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003، تتكون الحكومة في النظام الدستوري الفلسطيني من رئيس الوزراء وعدد من الوزراء لا يتجاوز الـ 24 وزيراً.

وفقاً للمادة 65 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003، يتم اختيار رئيس الوزراء من قبل رئيس السلطة، ويتولى فور تكليفه تشكيل الحكومة خلال ثلاثة أسابيع من تاريخ اختياره، وله الحق في مهلة أخرى أقصاها أسبوعان آخران فقط. وإذا لم ينجح

[100] قسم الأرشيف والمعلومات – مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، **المجلس التشريعي الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة**، ص 8.

[101] القانون الأساسي المعدل، **الوقائع الفلسطينية**، العدد الممتاز، 2003/3/19.

رئيس الوزراء في تشكيل حكومته خلال المدة المذكورة، وجب على رئيس السلطة الوطنية تعيين شخص آخر خلال أسبوعين من تاريخ إخفاقه.

ووفقاً للمادة 66 من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003، تمر عملية منح الثقة بالحكومة بعدد من الخطوات أبرزها: أن الحكومة تقوم بإعداد بيان يسمى البيان الوزاري الذي يعرض على المجلس التشريعي لمناقشته، ثم تُمنح الحكومة (رئيس الوزراء وأعضاء حكومته) الثقة بعد تصويت لصالحها من قبل الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس التشريعي. كما يجوز التصويت على منح الثقة لكل وزير بشكل منفرد إذا قررت الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس التشريعي ذلك. ووفق المادة 67 من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003، بعد حصولهم على الثقة وقبل مباشرة أعمالهم، يؤدي رئيس الوزراء وأعضاء حكومته، أمام رئيس السلطة الوطنية، اليمين الدستورية المنصوص عليها في المادة 35 من القانون الأساسي.

ج. السلطة القضائية:

ورثت السلطة الفلسطينية لدى تأسيسها نظاماً قضائياً منهاراً في الضفة الغربية وقطاع غزة؛ ذلك أن البنى القانونية الفلسطينية التي عملت قبل سنة 1967 تدهورت خلال الاحتلال الإسرائيلي. وكان قيام السلطة سبباً لدخول نظام محاكم جديد يرتكز على نظام القضاء الثوري لمنظمة التحرير لسنة 1979، مما جعل عدد نظم المحاكم العاملة في الضفة الغربية وقطاع غزة يصل إلى خمسة: نظامين منفصلين للمحاكم المدنية والجنائية على مستوى القضاء والمنطقة والاستئناف في الضفة الغربية وقطاع غزة، ومحاكم الشريعة الإسلامية، والمحاكم العسكرية الفلسطينية، ومحاكم أمن الدولة؛ فضلاً عن محاكم الأمن الإسرائيلية[102].

على الصعيد القانوني أصدر رئيس السلطة السابق ياسر عرفات أول قرار له في 1994/5/20 قضى باستمرار سريان التشريعات والقوانين التي كانت سارية المفعول قبل 1967/6/5 في الضفة الغربية وقطاع غزة. ومنذ صيف 1994 تولى مجلس السلطة (السلطة التنفيذية منذ 1994/7/5، المجلس التشريعي منذ 1996/3/7) سلطة إصدار

[102] يزيد صايغ وخليل الشقاقي، "تقوية مؤسسات السلطة الفلسطينية،" موقع المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية، انظر: http://www.pcpsr.org/arabic/cfr/full2.html#head19

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

التشريعات المنظمة لمختلف جوانب الحياة العامة لأفراد المجتمع[103]. كان من نتائج هذه التشريعات إلغاء الكثير من الأوامر العسكرية التي أصدرها الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية وغزة[104].

تضمن القانون الأساسي المعدل سنة 2003، وتعديلاته في السنة 2005، مجموعة من المبادئ القانونية العامة الناظمة للسلطة القضائية، أبرزها أن السلطة القضائية مستقلة، وتتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها، كما أن القضاة مستقلون[105].

في حزيران/ يونيو 2000 أُسِّس مجلس للقضاء الأعلى بموجب القرار الصادر عن رئيس السلطة. وفق النظام الدستوري الفلسطيني يتولى مهام إدارة شؤون القضاء مجلس أعلى للقضاء، وهذا ما تنص عليه المادة 100 من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003[106].

أما المحاكم في أراضي السلطة فتتكون من كل من المحاكم النظامية، التي تتولى النظر في الاختصاصات والمسائل المحددة قانوناً. ومن المحاكم الشرعية والدينية وتنظم بقانون خاص بها. ومن المحاكم الإدارية وتنشأ بقانون خاص بها. ومن المحكمة الدستورية العليا وتنظم بقانون خاص بها[107].

وفيما يتعلق بالنيابة العامة، يعين النائب العام بقرار من رئيس السلطة بناء على تنسيب من المجلس الأعلى للقضاء[108]، ونصت المادة 1 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 على أن النيابة العامة تختص دون غيرها بإقامة الدعوى الجنائية ومباشرتها ولا تقام من غيرها إلا في الأحوال المبينة في القانون[109]. ويتولى النائب العام

---

[103] محمد عبد العاطي، مكونات السلطة الوطنية الفلسطينية، الجزيرة.نت، 2006/7/7، انظر:
http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/4190cedc-27bb-4fce-ba90-d2d864f4961c

[104] المرجع نفسه.

[105] انظر: القانون الأساسي المعدل، **الوقائع الفلسطينية**، العدد الممتاز، 2003/3/19.

[106] محمد عبد العاطي، مرجع سابق.

[107] يزيد صايغ وخليل الشقاقي، مرجع سابق.

[108] القانون الأساسي المعدل، **الوقائع الفلسطينية**، العدد الممتاز، 2003/3/19.

[109] موقع النيابة العامة الفلسطينية، انظر: http://www.pgp.ps/ar/?page_id=163

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

الدعوى العمومية باسم الشعب الفلسطيني ويحدد القانون اختصاصات النائب العام وواجباته[110].

3. هيكلية السلطة الفلسطينية بعد سيطرة حماس على قطاع غزة 2007:

شكل فوز حركة حماس بالانتخابات التشريعية التي جرت في 2006/1/25[111]، صدمة لدى حركة فتح، التي رفضت دعوة النائب عن حركة حماس في المجلس التشريعي إسماعيل هنية للمشاركة في الحكومة الجديدة، التي شكلت برئاسته في 2006/3/28[112]. وبعد الحوادث الأمنية وظواهر الفلتان الأمني المفتعلة، تكللت مباحثات المصالحة الفلسطينية التي جرت في مكة بتوقيع اتفاق المصالحة في 2007/2/8[113]؛ نتج عنه تشكيل حكومة وحدة وطنية برئاسة هنية في 2007/3/17[114].

عانت الحكومة الجديدة من محاولات الإفشال، وتضارب الصلاحيات داخل أجهزة السلطة الفلسطينية، وصراع الإرادات. وبعد اتساع دائرة الخلافات بين حركتي فتح وحماس، وازدياد الأحداث الأمنية في قطاع غزة؛ قامت حركة حماس بخوض ما أسمته معركة الحسم مع "التيار الانقلابي العميل في فتح"، وفي الفترة 11–2007/6/14 تمكنت من السيطرة على قطاع غزة[115].

لم تتوفر للرئاسة الفلسطينية الكثير من الوسائل القانونية لمعاقبة حركة حماس وحكومة الوحدة الوطنية؛ إلا من خلال تجاهل وتجاوز المجلس التشريعي الفلسطيني، الذي تحتل فيه حركة حماس موقع الأغلبية، ومن خلال تجاوز القانون الأساسي الذي ينص على أن حكومة هنية تصبح حكومة تسيير أعمال. وكان لا بدّ لها من مرجعية تضفي صفة الشرعية على قراراتها، فلجأت إلى منظمة التحرير الفلسطينية.

---

[110] محمود شاهين، **حول النيابة العامة الفلسطينية عدالة غائبة وجهاز في خدمة مرؤوسيه**، سلسلة التقارير القانونية (7) (رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، نيسان/ أبريل 1999)، انظر: http://www.ichr.ps/pdfs/legal10.pdf

[111] محسن محمد صالح وبشير نافع، **مرجع سابق**، ص 40.

[112] **الشرق الأوسط**، 2006/3/29.

[113] **الشرق الأوسط**، 2007/2/9.

[114] محسن محمد صالح، **التقرير الاستراتيجي الفلسطيني لسنة 2007**، ص 34.

[115] **المرجع نفسه**، ص 44.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

وعقدت اللجنة التنفيذية في المنظمة، اجتماعاً طارئاً منذ اليوم الأول لتغير الأوضاع في غزة في 2007/6/14، وأقرت عدة توصيات وضعتها تحت تصرف الرئيس عباس ليبت بها وهي:

- إقالة حكومة إسماعيل هنية (وهذا من حقّ الرئيس).
- إعلان حالة الطوارئ.
- تشكيل حكومة إنقاذ، حالة الطوارئ.
- إجراء انتخابات مبكرة.

وقد بادر الرئيس عباس فوراً إلى تبني هذه التوصيات وأمر بتنفيذها بموجب ثلاثة مراسيم. وقد نشب خلاف قانوني حول تحول حكومة إسماعيل هنية بعد إقالتها إلى حكومة تسيير أعمال. ولكن الرئاسة الفلسطينية تجاوزت ذلك مستندة إلى إعلان حالة الطوارئ. وقام عباس بتكليف سلام فياض تأليف حكومة طوارئ فشكل فياض الحكومة في 2007/6/17، وأدت حكومته اليمين الدستورية أمام الرئيس[116]. إلا أن نطاق عمل هذه الحكومة برئاسة فياض والحكومات التي شكلت بعد ذلك، ظلّ في مناطق السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، فيما اقتصر ممارسة حكومة هنية، المقالة صلاحياتها، في قطاع غزة. وبذلك أصبح هناك كيانان سياسيان فلسطينيان في أراضي السلطة الفلسطينية.

ثالثاً: السياسات والإجراءات الإسرائيلية المؤثرة على السلطة الفلسطينية:

منذ توقيع اتفاق أوسلو 1 سنة 1993 بقيت عدة قضايا عالقة لم يتوصل الطرفان، الفلسطيني والإسرائيلي، إلى اتفاق حولها، على الرغم من محاولات عدّة رعتها الولايات المتحدة الأمريكية، وما تزال، من أجل التوصّل إلى اتّفاق تاريخي على الوضع النهائي للضفة الغربية وقطاع غزة، وأبرز هذه القضايا هي:

1. القدس.
2. حدود "إسرائيل" مع الدولة الفلسطينية المرتقبة في الضفة الغربية.

[116] **المرجع نفسه**، ص 50.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

3. المستعمرات الإسرائيلية في الضفة.
4. اللاجئون الفلسطينيون.
5. المياه.
6. مدى سيادة الدولة الفلسطينية على أرضها.

بعد التعثر في مسار المفاوضات، وجدت قيادة السلطة الفلسطينية نفسها في مواجهة الواقع الجديد، الذي نتج عن فشل مسار اتفاقيات أوسلو، وتأجيل القضايا السابقة الذكر.

ففي الوقت الذي كان من المفروض فيه، أن يتوسع نطاق سيطرة السلطة على مناطق الضفة الغربية، وتنتقل مناطق ب وج تدريجياً من السيطرة الإسرائيلية إلى السيطرة الفلسطينية الكاملة، استمرّت "إسرائيل" في التسويف، والمماطلة، ووضع المعوقات من أجل تأجيل عمليات إعادة الانتشار. ووسّعت الاستيطاني تجاه مناطق الضفة، خصوصاً منطقة ج التي تُعدّ المنطقة الحيوية للدولة الفلسطينية المستقبلية؛ نتيجة لذلك برزت معطيات واقعية جديدة على الأرض، باتت تهدد مشروع السلطة الفلسطينية، وصولاً إلى قيام الدولة الفلسطينية المنشودة وعاصمتها الجزء الشرقي من القدس المحتلة. كما أن القضايا الرئيسية العالقة ستبقى عوامل مفجرة للصراع، وعقبات في سبيل أيّ مفاوضات مستقبلية، في ضوء التعنت الإسرائيلي والممارسات على الأرض.

وهناك مستجدات جديدة فرضتها "إسرائيل" على الأرض، كبناء الجدار العازل في الضفة الغربية بما في ذلك شرقي القدس، والذي قطّع أوصال مناطق الضفة، وجعل مناطقها أشبه بالكانتونات المعزولة المتناثرة. أضف إلى ذلك مسألة خروج قطاع غزة من نطاق سيطرة السلطة الفلسطينية، بعد سيطرة حركة حماس عليه منتصف 2007.

انطلاقاً من ذلك، سنحاول في السطور التالية تسليط الضوء على بعض القضايا الأساسية التي ما زالت موضع نزاع بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، كالقدس، والمستعمرات، والمياه، والمعابر، والحواجز العسكرية والطرق الالتفافية في الضفة، وسنبيّن الممارسات الإسرائيلية تجاه هذه القضايا، ومدى تأثيرها على نطاق سيطرة

السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، ومدى تأثير ذلك على مستقبل مشروع الدولة الفلسطينية، واستمرار السلطة الفلسطينية. كما سنتناول الممارسات الإسرائيلية تجاه المنطقة المصنفة ج.

1. القدس:

عندما احتلت "إسرائيل" قطاع غزة وأراضي الضفة الغربية بما فيها شرقي القدس في سنة 1967. قامت دولة الاحتلال بتوسيع الحدود البلدية لشرقي القدس من نحو 6.4 كم^2 إلى ما يقارب 70.4 كم^2، بالإضافة إلى إنفاذ قوانينها وتشريعاتها وإجراءاتها الإدارية وممارسة ولايتها القضائية على المنطقة التي شملتها الحدود البلدية الجديدة. وتوّجت "إسرائيل" الإجراءات الأحادية الجانب، التي أقدمت عليها بعد ضمّ الجزء الشرقي من القدس المحتلة إلى الجزء الغربي منها (نحو 38 كم^2)، بإقرار "القانون الأساسي بشأن القدس"، الذي أصدرته سنة 1980، والذي سعت من خلاله إلى الإعلان عن "القدس الكاملة والموحدة"، باعتبارها عاصمة لدولتها، لتصبح مساحة مدينة القدس بذلك 108.4 كم^2 [117]. ثم تابعت "إسرائيل" توسيع الحدود البلدية للقدس خلال سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين، حتى وصلت إلى 126 كم^2 يقع 72 كم^2 منها شرقي القدس، بينما يقع 54 كم^2 غربي المدينة[118].

وفي إطار إعلان المبادئ 1993/9/13، اتفقت منظمة التحرير الفلسطينية و"إسرائيل" على التفاوض بشأن القدس باعتبارها جزءاً من الوضع النهائي، وكانت سلطات الاحتلال قد أقدمت في آذار/ مارس 1993، على فرض الإغلاق على مدينة القدس بهدف منع الفلسطينيين من دخولها وعزلها عن بقية الأراضي المحتلة. غير أن "إسرائيل" واصلت، بل وزادت من وتيرة إقامة المستعمرات وشقّ الطرقات الالتفافية الاستيطانية في شرقي القدس، وفي المناطق المحيطة بها، وذلك في الوقت الذي عملت

[117] نادر خميس الترك، دراسة: الوضع القانوني لمدينة القدس.. قانون القوة أو قوة القانون، موقع مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، 2013/5/28، انظر:
http://www.alzaytouna.net/permalink/43593.html

[118] محسن محمد صالح (محرر)، **معاناة القدس والمقدسات تحت الاحتلال**، سلسلة أولست إنساناً؟ (7) (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2011)، ص 18.

فيه على منع تنفيذ مشاريع التنمية الضرورية لاستيعاب النمو السكاني للمواطنين الفلسطينيين فيها.

منذ اتفاق أوسلو 1 وحتى كتابة هذه السطور، لم تتقدم المفاوضات بشأن القدس. حيث تواصل سلطات الاحتلال العمل على فرض واقع جديد على القدس، من خلال عمليات التهويد المتواصلة، وبناء المستعمرات، واستكمال الجدار العازل، ومصادرة الأراضي.

وبلغ عدد المستوطنون في محافظة القدس 262,493 مستوطناً في نهاية 2010، منهم 196,178 مستوطناً في ذلك الجزء من محافظة القدس الذي ضمته "إسرائيل" سنة 1967، ويسكنون في 26 مستعمرة، منها 16 تمّ ضمها لـ"إسرائيل". وتشير البيانات إلى أن معظم المستوطنين يتمركزون في محافظة القدس، حيث بلغت نسبتهم 5% من مجموع المستوطنين في الضفة الغربية[119].

أما الجدار الفاصل في القدس، الذي عند اكتمال بنائه ستفقد محافظة القدس 90% من أراضيها[120]، فيعزل الجزء الشرقي من القدس عن باقي مناطق الضفة الغربية لمنع تحقيق قيامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها الجزء الشرقي من القدس. كما أقرت اللجنة الوزارية الخاصة بتشريع القوانين في "إسرائيل" في 2013/10/20، مشروع قانون يمنع بموجبه تقسيم القدس خلال المفاوضات مع الفلسطينيين، دون الحصول على ثمانين عضواً في الكنيست الإسرائيلي[121].

وفيما يتعلق بموضوع السيادة على حرم المسجد الأقصى، فتسعى "إسرائيل" إلى فرض تقسيم زمني ومكاني للمسجد، لتمكّن اليهود من الصلاة داخله تمهيداً، على ما يبدو، لفرض اتفاقية مشابهة لاتفاقية الحرم الإبراهيمي في الخليل، مع استمرار حفر الأنفاق أسفل المسجد الأقصى، مما يهدد في سقوطه في أيّ وقت.

---

[119] **المرجع نفسه**، ص 75.

[120] **المرجع نفسه**.

[121] صحيفة **القدس**، القدس، 2013/10/21.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

خريطة رقم (13): الجدار العازل والمستعمرات في القدس المحتلة

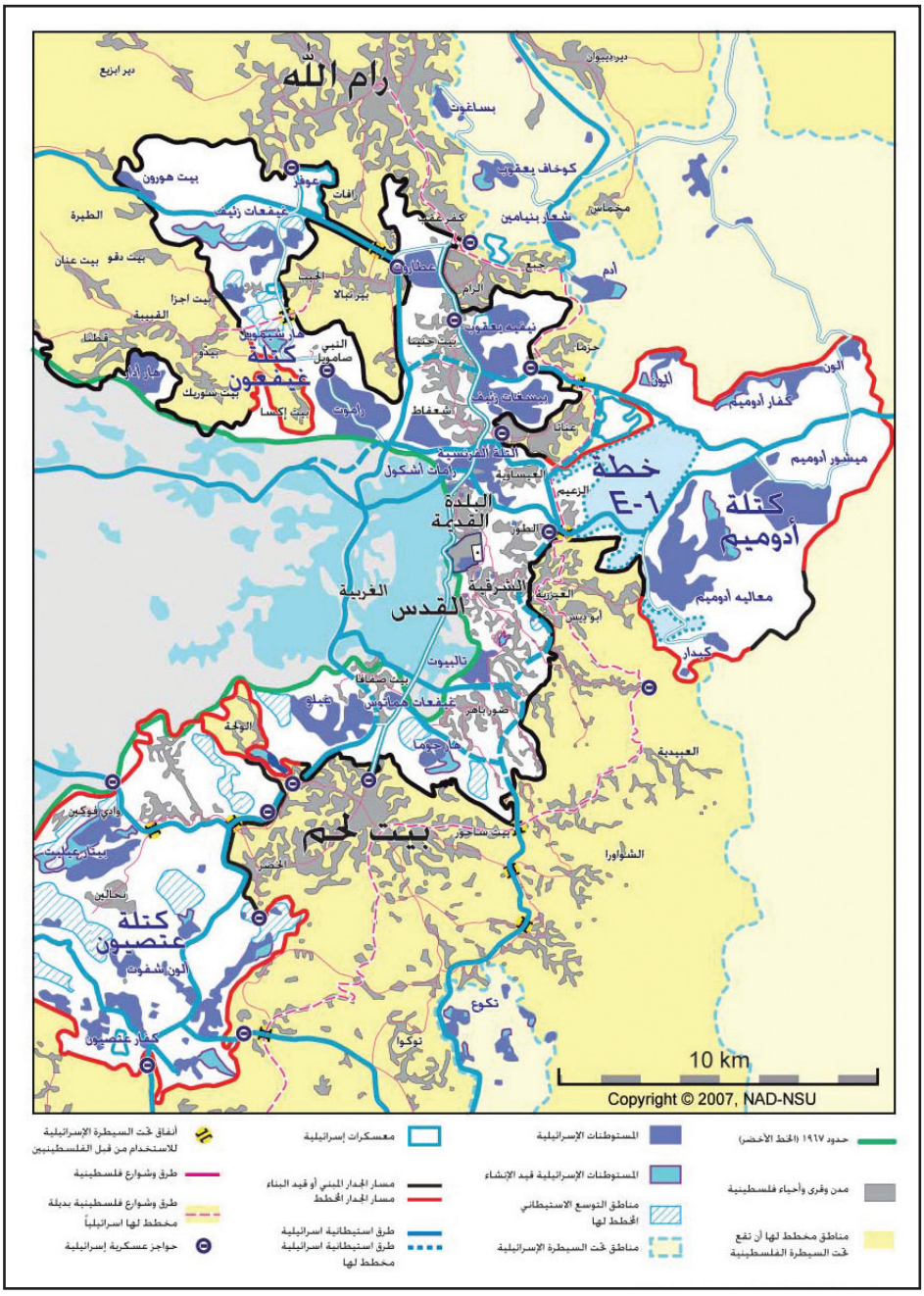

المصدر: وحدة دعم المفاوضات، دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية.

2. المستعمرات:

قبيل توقيع اتفاقية أوسلو 1 سنة 1993 كان المشروع الاستيطاني قد قطع شوطاً طويلاً نحو تكريس واقع مادي يصعب تجاوزه في أيّ تسوية محتملة مع الفلسطينيين، وأصبح يشكل حقائق ديموغرافية وإقليمية – جغرافية ماثلة، إلى جانب ما يحمله من مضامين عسكرية وأمنية. ولم يصل عدد المستوطنين سنة 1992 إلى أكثر من 251 ألف مستوطن في الضفة الغربية، بينهم 140,872 في الجزء الشرقي من القدس، بالإضافة إلى 4,300 في قطاع غزة. ويتوزع هؤلاء المستوطنون على 164 مستعمرة[122].

وفي تقرير نشرته صحيفة هآرتس Haaretz في عددها الصادر في 2013/5/27 ذكرت فيه أن مساحة سيطرة المستعمرات الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة ازدادت 7,372 دونماً (7.4 كم²) في سنة 2012 لتصبح 538,303 دونماً (538.3 كم²) مع نهاية سنة 2012 بعدما كانت المساحة تبلغ 530,931 دونماً (531 كم²).

وفي تحليل أجراه معهد أريج للأراضي الفلسطينية التي تمّ مصادرتها من خلال الأوامر العسكرية حتى نهاية 2012، لتصبح ضمن مناطق سيطرة المستعمرات الإسرائيلية، تبين أن ما نسبته 1.19% من منطقة سيطرة المستعمرات تقع ضمن المناطق المصنفة أ. وأيضاً تبين أن ما نسبته 1.86% من المساحة الكلية لمنطقة سيطرة المستعمرات تقع ضمن المناطق المصنفة ب. فيما أن المساحة المتبقية والتي تشكل نسبة 96.95% من مساحة سيطرة المستعمرات تقع ضمن المناطق المصنفة ج. ومن بين المناطق التي تقع ضمن تصنيف مناطق ج، تلك التي تصنفها "إسرائيل" على أنها أراضي دولة، وأيضاً مناطق عسكرية مغلقة، ومناطق الألغام، وجزء من المناطق المصنفة محميات طبيعية، بحسب اتفاقية أوسلو 2 لسنة 1995[123].

---

[122] حسن أيوب، دراسة بحثية: اتفاقات "أوسلو" واستراتيجية جديدة للتوسع الاستيطاني الإسرائيلي في المناطق المحتلة (1993–2003)، منظمة التحرير الفلسطينية، موقع المكتب الوطني للدفاع عن الأرض ومقاومة الاستيطان، انظر: http://www.nbprs.ps/page.php?do=show&action=istetan32

[123] أريج، من ضمنها المناطق المصنفة "أ" و"ب" إسرائيل تمنح مجالس المستوطنات الإسرائيلية السيطرة على المزيد من الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية المحتلة، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2013/6/12، انظر:
http://www.poica.org/editor/case_studies/view.php?recordID=6344

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

ازدادت المساحة التي تحتلها المستعمرات الإسرائيلية بنسبة 182% (من 69 كم^2 في سنة 1990، إلى 194.7 كم^2 في سنة 2012). في المقابل، ارتفع عدد المستوطنين الإسرائيليين القاطنين في المستعمرات الإسرائيلية من 240 ألف مستوطن في سنة 1990 إلى أكثر من 656 ألف مستوطن في سنة 2012، أي بزيادة قدرها 173%[124].

قبل توقيع اتفاق أوسلو 1، كانت مساحة المستعمرات مقتصرة على مساحة البناء التي لم تزد على واحد في المئة من الضفة الغربية، لكن السلطات الإسرائيلية عملت بعد ذلك على تخصيص نحو 40% من الضفة لهذه المستعمرات ومناطقها التطويرية والزراعية، إلى جانب معسكرات الجيش وحقول التدريب[125].

ووفق تقرير معهد أريج، تبلغ مساحة سيطرة المستعمرات الإسرائيلية حتى 2013/9/15 (540 كم^2) أي ثمانية أضعاف ما كانت عليه عند توقيع اتفاق أوسلو 1 قبل عشرين عاماً[126].

جعلت "إسرائيل" من موضوع المستعمرات والمستوطنين حجة قوة، استطاعت من خلالها الحصول على التنازلات الأمنية والسياسية من قبل السلطة الفلسطينية. فبدلاً من أن تقوم السلطة باستغلال اعتداءات المستوطنين على الفلسطينيين في الضفة الغربية، من أجل القيام بطردهم من الضفة الغربية، حدث العكس حيث قامت "إسرائيل" بطرد الفلسطينيين والتضييق على ممتلكاتهم وتقييد تحركاتهم، ووضع شروط أمنية، وإلزام الجانب الفلسطيني المفاوض باتفاقيات تحقق المطلب الأمني للمستعمرات؛ وتجعل أيّ إخلال بالاتفاقيات من جانب السلطة، سبباً لتأجيل أو إلغاء مشاريع إعادة الانتشار الإسرائيلي في المناطق الفلسطينية.

اشترطت "إسرائيل"، في مفاوضات الوضع النهائي، أن يتم ضمّ الكتل الاستيطانية في الضفة إلى أراضي الكيان؛ من خلال طرح مبدأ تبادل الأراضي، الذي يقترح ضمّ مناطق مجاورة للضفة الغربية من جهة الشمال أو الجنوب مقابل ضمّ الكتل الاستيطانية. يبدو

---

[124] أريج، ازدياد مساحة المستوطنات الإسرائيلية بنسبة 182% خلال 20 عاماً وارتفاع عدد المستوطنين إلى 656 ألفاً، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2013/4/8، انظر:
http://www.poica.org/editor/case_studies/view.php?recordID=6079

[125] **الحياة**، 2013/9/14.

[126] أريج، ماذا تبقى من الاتفاقية المرحلية في الذكرى العشرين لأوسلو، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2013/9/15، انظر:
http://www.poica.org/editor/case_studies/view.php?recordID=6629

أن السلطة لا تملك الكثير من وسائل الضغط على الجانب الإسرائيلي؛ فالسلطة دأبت على التصدي للمقاومة المسلحة في الضفة الغربية، مبررة ذلك بأن المسار المسلح لن يجلب سوى الخراب والدمار للفلسطينيين، معتقدةً أن سبيل المقاومة السلمية الشعبية هو الأنجع، غير أن الوقائع على الأرض تسير في مصلحة الاستيطان والاحتلال، غير آبهة بالمقاومة الشعبية ولا بتنديدات المجتمع الدولي إن حضرت.

خريطة رقم (14): المستعمرات الإسرائيلية في الضفة الغربية

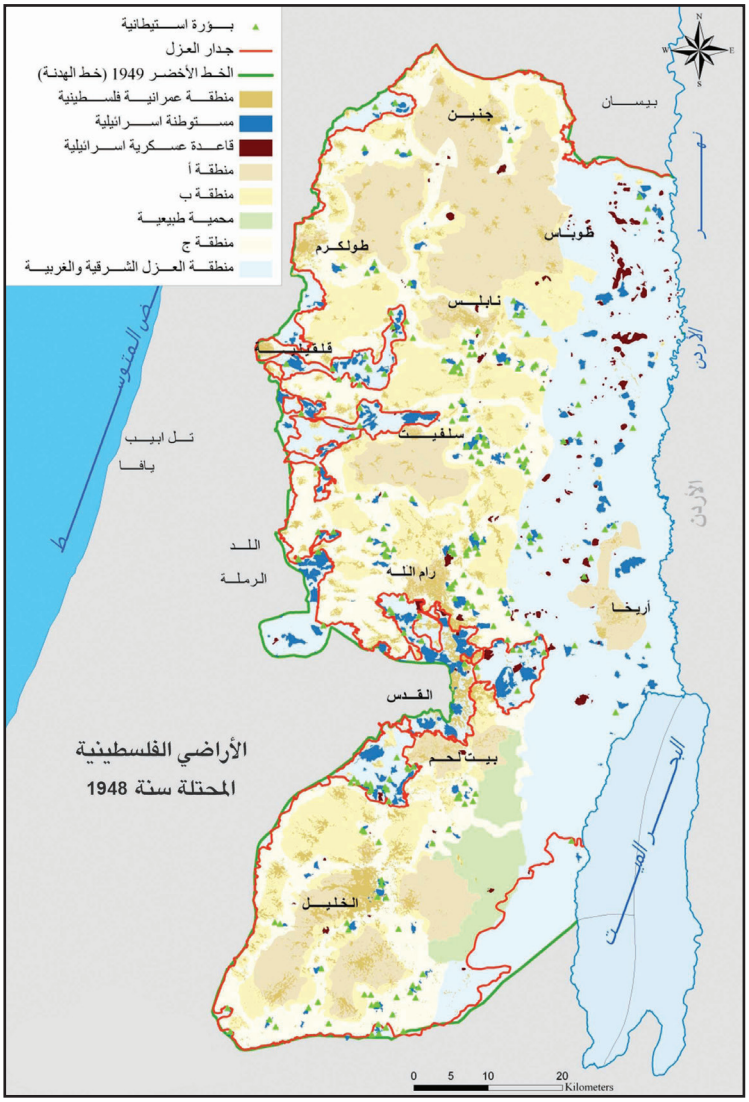

المصدر: معهد الأبحاث التطبيقية – القدس (أريج).

3. الطرق الالتفافية الإسرائيلية:

بدأ مصطلح "الطرق الالتفافية" بالظهور مع مرحلة اتفاقيات أوسلو في أيلول/ سبتمبر 1993 للإشارة إلى الطرق التي أقامها الإسرائيليون في الضفة الغربية المحتلة بهدف ربط المستعمرات الإسرائيلية ببعضها البعض ومع "إسرائيل". ومنذ ذلك الحين، كثفت "إسرائيل" من جهودها لزيادة حجم الطرق الالتفافية. فخلال الفترة 1967–2010 تمكن الاحتلال الإسرائيلي من شقّ 875 كم من الطرق الالتفافية. ووفقاً لاتفاقيات أوسلو فقد سمح للفلسطينيين باستخدام هذه الطرق إلا أنه عقب اندلاع الانتفاضة الثانية في 2000/9/30، منعت سلطات الاحتلال الإسرائيلي الفلسطينيين من استخدام هذه الطرق تحت ذريعة "الدواعي الأمنية"[127].

وتنقسم الطرق الالتفافية الإسرائيلية إلى ثلاثة أنواع:

أ. طرق خاضعة للاستخدام الإسرائيلي المطلق، والتي يمنع الفلسطينيون من استخدامها كلياً.

ب. طرق يسمح للفلسطينيين باستخدامها بقيود، وذلك بتصريح صادر عن الإدارة المدنية الإسرائيلية.

ج. طرق أخرى يمكن للفلسطينيين استخدامها، وتكون خاضعة لقيود نقاط التفتيش (الحواجز العسكرية) على مداخلها من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي[128].

وذكر تقرير بتسيلم – مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories، أنه لغاية شهر شباط/ فبراير 2013، خصصت "إسرائيل" 67 كم من شوارع الضفة للاستعمال الحصري أو الحصري تقريباً للإسرائيليين، وفي مقدمة هؤلاء المستوطنون في الضفة الغربية. بل إن "إسرائيل" تحظر على الفلسطينيين حتى قطع قسم من هذه الشوارع بالسيارات بطريقة تُقيد وصولهم إلى الشوارع المجاورة

---

[127] أريج، السياسات الإسرائيلية تجاه الأراضي في الأغوار، موقع رصد أنشطة الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية (POICA)، 2010/9/14، انظر:
http://www.poica.org/editor/case_studies/view.php?recordID=2660

[128] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) – الأراضي الفلسطينية المحتلة، "التهجير وانعدام الأمن في المنطقة (ج) في الضفة الغربية،" آب/ أغسطس 2011، انظر:
http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_area_c_report_august_2011_arabic.pdf

التي لا يسري عليها الحظر. نتيجة لذلك يضطر الكثير من المسافرين الفلسطينيين إلى النزول من السيارات وقطع الشارع سيراً على الأقدام والعثور على مواصلات بديلة من الناحية الأخرى[129].

4. الحواجز العسكرية الإسرائيلية في الضفة الغربية:

أخذ الحصار الإسرائيلي على الضفة الغربية يتصاعد منذ بداية انتفاضة الأقصى، وقامت قوات الاحتلال بإحاطة الضفة بمجموعة من الحواجز العسكرية، غالبيتها داخل أراضي الضفة، حيث تحولت الحواجز في معظمها إلى معابر حدودية لفصل الضفة عن الأراضي الفلسطينية المحتلة سنة 1948[130].

أدى نصب هذه الحواجز والإغلاقات بأنواعها المختلفة، إلى تقسيم الضفة الغربية إلى ستّ وحدات جغرافية معزولة عن بعضها وهي: شمال الضفة الغربية، ووسط الضفة الغربية، وغور الأردن، وشمالي البحر الميت، ومنطقة قلقيلية، ومنطقة شرقي القدس[131].

ووثق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة في المسح الشامل الذي أنهي في حزيران/ يونيو 2012، حول معيقات الحركة ورسم خرائط، لـ 542 معيق حركة تعيق إمكانية تنقل ووصول الفلسطينيين داخل أنحاء الضفة الغربية. وتتضمن هذه المعيقات 61 حاجزاً عسكرياً مأهولاً بالجنود بصورة دائمة (باستثناء الحواجز الواقعة على الخط الأخضر)، و25 حاجزاً جزئياً (تصبح مأهولة بالجنود لأغراض محددة فحسب)، 436 معيقاً لا يشغلها الجنود بما في ذلك متاريس الطرق، والتلال الترابية، والجدران الترابية، وبوابات الطرق، وحواجز الطرق، والخنادق[132].

تقع أكثر من نصف الحواجز المأهولة بالجنود بصورة دائمة (35 من بين 61) على طرق رئيسية تتقاطع مع الجدار وتستخدمها السلطات الإسرائيلية للتحكم بالوصول إلى شرقي القدس والأراضي المحتلة سنة 1948، إضافة إلى الجيوب الفلسطينية التي

---

[129] بتسيلم – مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، "قيود على حرية الحركة والتنقل: الحواجز، المعيقات المحسوسة والشوارع الممنوعة،" 2014/3/10، انظر:
http://www.btselem.org/arabic/freedom_of_movement/checkpoints_and_forbidden_roads

[130] الحواجز العسكرية الإسرائيلية والإغلاقات في الضفة الغربية، موقع وزارة الإعلام، فلسطين، 2009/7/5، انظر: http://www.minfo.ps/arabic/index.php?pagess=main&id=419

[131] المرجع نفسه.

[132] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) – الأراضي الفلسطينية المحتلة، "تقرير خاص: تطورات إمكانية التنقل والوصول في الضفة الغربية."

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

يحيط بها الجدار. ومن بين الحواجز المتبقية البالغ عددها 26 حاجزاً يقع 11 حاجزاً داخل المنطقة التي تسيطر عليها "إسرائيل" في مدينة الخليل، وتقع الحواجز الباقية الأخرى على محاور رئيسية في مناطق أخرى في الضفة الغربية[133].

خريطة رقم (15): الحواجز الإسرائيلية في الضفة الغربية

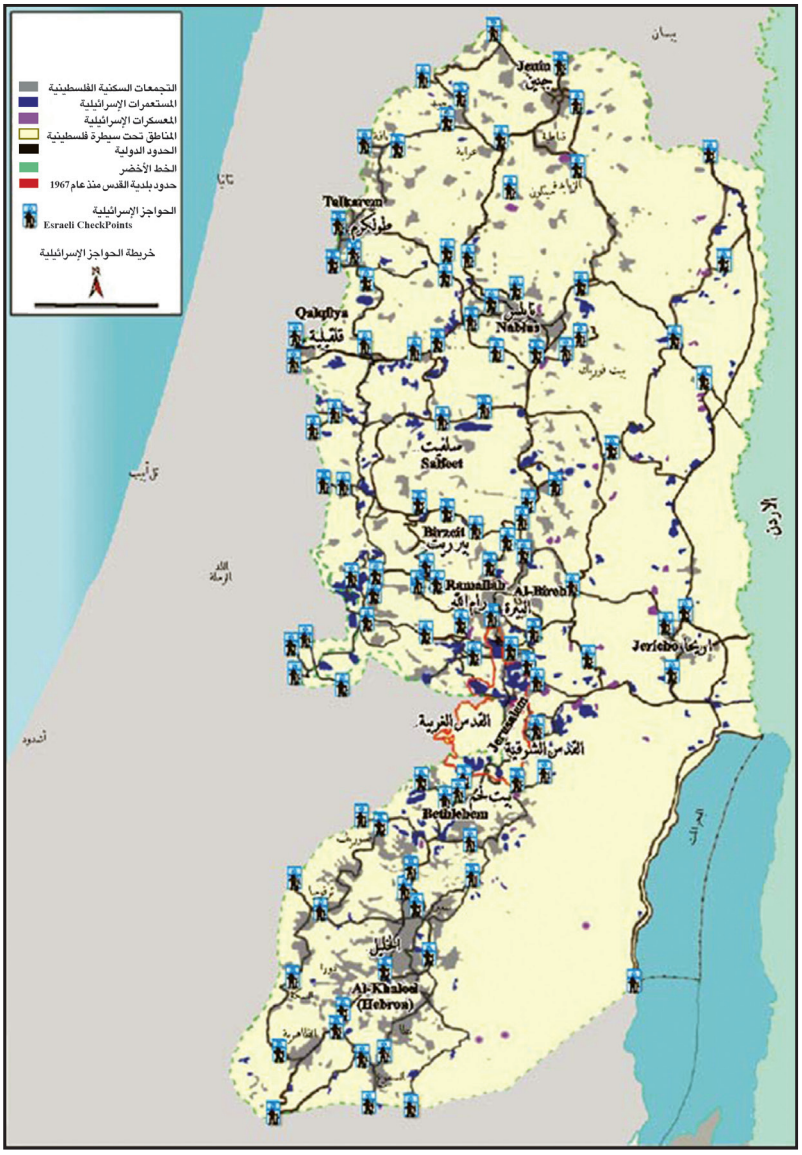

المصدر: المجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والإعمار (بكدار).

[133] المرجع نفسه.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

وفي السياق نفسه أفاد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بأن 65% من الطرق الرئيسية في الضفة الغربية مغلقة، أو سيطر عليها الاحتلال[134].

وتحتفظ "إسرائيل" بـ 39 حاجزاً بين الضفة الغربية و"إسرائيل"، و66 بوابة على امتداد جدار الفصل، منها 38 بوابة فقط يسمح للفلسطينيين بالمرور من خلالها، وذلك بعد الحصول على تصاريح خاصة من السلطات الإسرائيلية[135].

5. سياسة "إسرائيل" في منطقة ج:

منذ تصنيف مناطق الضفة الغربية إلى أ، وب، وج، اتبعت "إسرائيل" سياسة ممنهجة للسيطرة على المنطقة ج، من خلال فرض واقع جديد يكون عثرة في طريق قيام الدولة الفلسطينية الموعودة. وبرزت في هذا السياق، دعوة وزير الاقتصاد في حكومة نتنياهو، نفتالي بينت Naftali Bennett، الذي دعا إلى فرض السيادة الإسرائيلية على مناطق ج بشكل أحاديّ الجانب، ومنح المواطنة الإسرائيلية للسكان الفلسطينيين المقيمين فيها، الذين يصل عددهم بحسب ما يدّعي إلى قرابة 50 ألف شخص[136].

تُعرّف قرابة 60% من أراضي الضفة الغربية على أنها منطقة ج وتسيطر "إسرائيل" عليها بشكل حصري. ويعيش في هذه المنطقة وفق التقديرات قرابة 180 ألف فلسطيني، ويوجد فيها احتياطي الأراضي المركزي لأغراض السكن والتطوير لجميع بلدات الضفة الغربية. وفي قرابة 70% من أراضي منطقة ج يُمنع الفلسطينيون من أيّ إمكانية بناء وتطوير بمسوّغات مختلفة، كأن يُقال إنها "أراضي دولة" أو "مناطق عسكرية مغلقة"[137].

كما أنّ سياسة التخطيط والبناء التي وضعتها السلطات على مرّ السنين، تتجاهل بشكل شبه كلي احتياجات السكان: فهي ترفض الاعتراف بغالبية القرى في هذه المنطقة ووضع مخططات لها، وتحول دون توسعها وتطويرها، وهي تهدم البيوت فيها وتمنع وصلها بالبنى التحتية. وثمة الآلاف ممن يعيشون تحت خطر دائم بطردهم من أماكن

---

[134] الحواجز العسكرية الإسرائيلية والإغلاقات في الضفة الغربية، وزارة الإعلام، 2009/7/5.

[135] المرجع نفسه.

[136] انظر ملخص تقرير شامل، حزيران/ يونيو 2013: بتسيلم، "تفعل ما تشاء: سياسة إسرائيل بمنطقة C في الضفة الغربية،" في: http://www.btselem.org/arabic/publications/201306_area_c

[137] المرجع نفسه.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

سكناهم، بدعوى أنهم يسكنون مناطق عسكرية مغلقة أو نقاط سكن بدوية "غير قانونية". إضافة إلى ذلك، سيطرت "إسرائيل" على غالبية مصادر المياه في منطقة ج، وهي تقيّد وصول الفلسطينيين إلى هذه المصادر[138].

وفي ظاهر الأمر، تسيطر "إسرائيل" بشكل تامّ على منطقة ج فقط؛ ولكن السياسة الإسرائيلية في منطقة ج تمسّ مجمل السكان الفلسطينيين في جميع أرجاء الضفة الغربية، مساً كبيراً. ففي منطقة ج الواسعة ثمة 165 "جزيرة" من منطقة أ ومنطقة ب، تحوي التجمعات السكنية الفلسطينية في الضفة. كما أن احتياطي الأراضي الذي يحيط بالمناطق المبنية في بلدات الضفة وقراها أُعلِنت في حالات كثيرة كمنطقة ج، و"إسرائيل" تمنع البناء والتطوير فيها. وهكذا تخنق حكومة الاحتلال بلدات كثيرة في منطقة أ ومنطقة ب ولا تسمح بتطويرها[139].

6. المعابر:

خضعت الضفة الغربية بعد نكبة 1948 للحكم الأردني، بينما خضع قطاع غزة للإدارة المصرية. بعد حرب 1967 أصبحت كافة الأراضي الفلسطينية تخضع لسيطرة الاحتلال الإسرائيلي، الذي عَدّ المناطق المحتلة مناطق عسكرية مغلقة لا يجوز الخروج منها إلا بعد الحصول على تصريح خاص. وأصبح جسر الملك حسين (معبر الكرامة) على الحدود الأردنية المنفذ الرئيسي للفلسطينيين في الضفة الغربية إلى العالم الخارجي، فيما أصبح معبر رفح على الحدود المصرية المنفذ الرئيسي لسكان قطاع غزة[140].

حصلت السلطة الفلسطينية، وفقاً لاتفاق القاهرة 1994/5/4، على إشراف جزئي على معبري رفح والكرامة. لكن بقيت "إسرائيل" المسؤولة النهائية على إدارة المعابر والإشراف عليها. فقد أبقت الاتفاقات صلاحيات الأمن والسيطرة على من يدخل ويخرج عبر المعابر بيد سلطات الاحتلال الإسرائيلي، في حين منحت الفلسطينيين وجوداً رمزياً فقط. وحدد البند 1 من الفصل ج من بروتوكول بشأن الترتيبات المتعلقة

---

[138] المرجع نفسه.

[139] المرجع نفسه.

[140] الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن ومركز القدس لحقوق الإنسان، معاناة الفلسطينيين على معبري الكرامة ورفح، سلسلة تقارير خاصة (18)، تشرين الأول/أكتوبر 2002، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، انظر: http://www.ichr.ps/pdfs/sp18.pdf

بالمنافذ (والذي يتعلق بمنفذي رفح وجسر اللنبي (جسر الملك حسين) فقط)، الذي يشكل تنفيذاً لبعض فقرات المادة 10 من الملحق 1 المتعلق باتفاق القاهرة 1994/5/4[141]:

1. تكون "إسرائيل" مسؤولة عن الأمن عبر المنفذ بما في ذلك المحطة.
2. يقوم مدير عام إسرائيلي بمسؤولية إدارة المحطة وأمنها.
3. "إسرائيل" مسؤولة مسؤولية شاملة عن إدارة الجناح الإسرائيلي.
4. يكون للمدير العام الإسرائيلي نائبان يقدمان له تقاريرهما:
   أ. نائب فلسطيني يعين من قبل السلطة الفلسطينية وسيكون مديراً للجناح الفلسطيني.
   ب. نائب إسرائيلي يكون مدير الجناح الإسرائيلي.

أ. معبر الكرامة في الضفة الغربية:

يعدّ معبر الكرامة المنفذ الوحيد لأهالي الضفة الغربية إلى العالم الخارجي عن طريق الأردن، ويضطر المسافر من المواطنين المرضى أو طلبة العلم أو غيرهم، إلى اجتياز ثلاث محطات أمنية هي: الفحص الأمني من قبل أجهزة السلطة، والفحص الأمني من قبل مخابرات الاحتلال، والفحص الأمني من قبل الأردنيين. ويطلق الاحتلال على معبر الكرامة تسمية "جسر اللنبي"، فيما يدعوه الجانب الأردني بـ"جسر الملك حسين".

وتؤكد الإحصاءات أن الجانب الإسرائيلي كثيراً ما قام بمنع السفر للفلسطينيين من خلال المعبر، فقد أفاد تقرير مفصل أعده المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان بأن "إسرائيل" قامت بمنع نحو أربعة آلاف شخص من مواطني الضفة، من السفر خلال محاولتهم اجتياز معبر الكرامة الحدودي الواقع تحت سيادتها، منذ مطلع 2011 وحتى كانون الأول/ ديسمبر من السنة نفسها، أي بمعدل 83 حالة منع أسبوعياً، دون إبداء أسباب وجيهة لهذا المنع[142].

---

[141] بروتوكول بشأن الترتيبات المتعلقة بالمنافذ، الذي شكّل تنفيذاً كاملاً للفقرات (1 و) و(2 ب 7) و (2 ب 8) من المادة 10 من الملحق 1 من اتفاقية القاهرة 1994، وقع في الدار البيضاء في 31/10/1994، ودخل حيز التنفيذ من تاريخ توقيعه، موقع جامعة بيرزيت، الضفة الغربية، انظر:
http://muqtafi.birzeit.edu/InterDocs/txt/362.htm

[142] الأورومتوسطي: إسرائيل تمنع نحو 4000 مواطن في الضفة من السفر عام 2011، موقع المرصد الأورومتوسطي لحقوق الانسان، جنيف، 2011/12/25، انظر:
http://euromid.org/marsad/index.php?action=main%2Freadcontent&lang=ar&cat=2&id=198

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

كما تَحوَّل معبر الكرامة إلى مصيدة إسرائيلية يُعتقل من خلالها عشرات المواطنين الفلسطينيين سنوياً. وفي هذا الإطار، يشير الباحث في مؤسسة التضامن الدولي لحقوق الإنسان أحمد البيتاوي إلى أن سلطات الاحتلال المتواجدة على معبر الكرامة اعتقلت 14 مواطناً فلسطينياً، منذ بداية سنة 2011 وحتى 2011/11/28، في أثناء محاولتهم عبور المعبر باتجاه الأردن أو العكس[143].

ب. معابر قطاع غزة:

بقي معبر رفح من الناحية العملية، دون تغيير أسوة بما كان عليه في السنين التي سبقت اتفاقيات أوسلو، وحتى بعد دخوله حيز التنفيذ، باستثناء أن المركز الحدودي أصبح يضم فلسطينيين إلى جانب رجال الأمن الإسرائيليين.

خريطة رقم (16): المعابر المحيطة بقطاع غزة

بدأت "إسرائيل" منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في 2000/9/28 بإغلاق معبر رفح بين الحين والآخر؛ كما منعت مرور المركبات من خلال المعبر، وسمحت بمواصلة التنقل

[143] صحيفة **السبيل**، عمّان، 2011/11/28.

عبره مشياً على الأقدام فقط. وفي 2004/11/17 استولت "إسرائيل" على معبر رفح بشكل مطلق، وحظرت دخول الفريق الفلسطيني العامل على المعبر الحدودي[144].

وبعد تطبيق عملية الانسحاب من قطاع غزة التي جرت في 2005/8/15، تمّ إخلاء الوجود العسكري الإسرائيلي عند الحدود بين مصر وقطاع غزة، وقامت سلطة المطارات الإسرائيلية بإخلاء المعبر الحدودي في رفح. وفي 2005/9/7، أغلقت "إسرائيل" ومصر معبر رفح في انتظار آلية جديدة لتشغيله[145].

بعد شهرين تقريباً من المناقشات أُعْلن عن التوصل إلى اتفاق بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني حول حرية التنقل من قطاع غزة وإليه، ولا سيّما إعادة فتح معبر رفح، ونصّ الاتفاق على أن يفتح معبر رفح في 2005/11/25 بإدارة مصرية فلسطينية، وبإشراف الاتحاد الأوروبي الذي يمثل فريقه الطرف الثالث. ويستخدم المعبر لمرور مواطني السلطة الفلسطينية. وعلى السلطة بموجب الاتفاق أن تبلغ "إسرائيل" بدخول الدبلوماسيين الأجانب أو المستثمرين الأجانب أو الضيوف غير المواطنين في السلطة الفلسطينية. وبموجب الاتفاق فإن "إسرائيل" تملك الحق في أن تتحفظ على دخول أيّ منهم، لكن القرار النهائي سيكون للسلطة في هذا الأمر. واتُّفق في حينه على أن يسري الاتفاق الذي أنجزته وزيرة الخارجية الأمريكية كوندوليزا رايس Condoleezza Rice مدة عام كامل.

كما يحق للفريق الأوروبي أن يطلب تفتيشاً إضافياً للمسافرين الفلسطينيين أو حقائبهم، إذا ما رأى حاجة إلى ذلك. وفي المرحلة الأولى لم يسمح الاتفاق بمرور السيارات عن طريق معبر رفح، وإنما عن طريق معبر كرم أبو سالم، إلى حين اكتمال البنية التحتية التي تسمح بذلك في معبر رفح، وهو ما لم يُنجز حتى كتابة هذا التقرير.

وبالنسبة لمعبر كرم أبو سالم، يسمح الاتفاق بدخول الحمولات التجارية من سيناء إلى قطاع غزة، عن طريق المسرب الجديد في المعبر، على أن تبقى الترتيبات الجمركية كما كانت في السابق، ويجري فحص البضائع الفلسطينية بإشراف إسرائيلي، على أن يقرر الأوروبيون بعد عام واحد ما إذا كان سيستمر العمل بهذه الطريقة أم لا.

---

[144] مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة وأطباء لحقوق الإنسان – إسرائيل، "من يحمل مفاتيح معبر رفح؟،" موقع مسلك، آذار/ مارس 2009، انظر:
http://www.gisha.org/userfiles/File/publications/Rafah_Report_Arabic.pdf

[145] المرجع نفسه.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

أما معبر المنطار فيتم تجميع البضائع فيه ونقلها من معبر بيت حانون ومن معابر الضفة الغربية، ويسمح بدخول 150 شاحنة عن طريقه يومياً، وهو الحد الأدنى من الاحتياجات لضمان سير الاقتصاد الفلسطيني، بناء على تقدير البنك الدولي.

وفيما يخص الربط بين الضفة الغربية وقطاع غزة، نصت الاتفاقية على أن تقبل "إسرائيل" بالالتزام بتوصية المبعوث الأوروبي للسلام جيمس ولفنسون James Wolfensohn لتسيير قوافل محروسة للمسافرين حتى 2005/12/15، والبضائع حتى 2006/1/15، عن طريق لجنة مشتركة.

وحول ميناء غزة والمطار، ينص الاتفاق على أن يجري العمل على إقامة ميناء غزة بطريقة الإشراف الأوروبي نفسها على معبر رفح، على أن تبدأ عملية إعادة ترميم مطار الدهنية فوراً[146]. بالمقابل، أقرّ الاتفاق استخدام معبر رفح لتصدير البضائع إلى مصر، إلا أنه لم تُجرَ أيّ ترتيبات تتيح القيام بذلك.

كما توصل الجانبان الفلسطيني والمصري إلى اتفاق آخر لتسهيل مرور المواطنين الفلسطينيين عبر معبر رفح، وذلك في ختام الاجتماعات المكثفة التي عقدها محمد دحلان وزير الشؤون المدنية، في ذلك الوقت، وممثلين عن الوزارات المصرية المختلفة[147].

على أرض الواقع، كانت "إسرائيل" صاحبة القرار الأخير فيما يخص دخول المواطنين الأجانب، بما في ذلك الفلسطينيين الذي أقاموا سابقاً في قطاع غزة، ومارست صلاحية المنع حتى في الحالات التي عَدّها الاتفاق مندرجة في حالة الأجانب أصحاب الحق بالعبور.

والجدير بالذكر أن "إسرائيل" أدارت نقطة المراقبة على حركة المسافرين عند معبر رفح من غرفة رقابة تقع على بعد بضعة كيلومترات إلى الجنوب من هناك، في معبر كرم أبو سالم الواقع في الأراضي الفلسطينية المحتلة سنة 1948. وقد اشترط اتفاق المعابر لفتح معبر رفح تشغيل غرفة الرقابة على يد رجال الأمن الإسرائيليين بوجود مفتشي الاتحاد الأوروبي وممثلين عن السلطة الفلسطينية. بناء عليه، فقد منحت

[146] صحيفة **البيان**، دبي، 2005/11/16.

[147] للاطلاع على تفاصيل الاتفاق، راجع: قسم الأرشيف والمعلومات – مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، **معابر قطاع غزة شريان حياة أم أداة حصار**، سلسلة تقرير معلومات (2) (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2009)، ص 8.

"إسرائيل" صلاحية منع فتح المعبر من خلال عدم تشغيل غرفة الرقابة الإسرائيلية، والتحكم بوصول الفريق الأوروبي إلى المعبر[148].

في 2006/6/25 أغلقت "إسرائيل" معبر رفح وأوقفت تطبيق اتفاق المعابر، وقالت "إسرائيل" إن ذلك جاء رداً على عملية أسر الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط Gilad Shalit.

وبعد أن سيطرت حركة حماس على قطاع غزة عسكرياً في منتصف حزيران/ يونيو 2007؛ تمّ تجميد اتفاق المعابر منذ 2007/6/15، وتمّ تدريجياً إبعاد ممثلي السلطة الفلسطينية المحسوبين على حركة فتح عن مواقع القوة التي كانوا يقودونها في المكاتب الحكومية والأجهزة الأمنية والمعابر الحدودية في القطاع، وتمّ استبدالهم بممثلين محسوبين على حماس؛ باستثناء الموظفين من أعضاء فتح، الذين واصلوا شغلهم للمناصب ذات الصلة بالتنسيق مع "إسرائيل"، كالهيئة العامة للشؤون المدنية التابعة لوزارة الداخلية الفلسطينية، ومنسق شؤون الصحة في القطاع، وهما الجهتان المسؤولتان عن نقل الطلبات لتصاريح الدخول إلى "إسرائيل"[149].

من جانبها قامت "إسرائيل" بإجراءات إضافية لإحكام إغلاق المعابر البرية بين غزة والعالم الخارجي، بذريعة غياب طرف فلسطيني شرعي قادر على تحمله المسؤولية عن تشغيل المعابر المختلفة. منذ ذلك الحين، كان يتم فتح معبر رفح بشكل محدود ومتقطع، وبشكل يرتبط بمدى تعاون الطرف المصري؛ ولم يتم فتحه حتى ولو ليوم واحد وفقاً لاتفاق المعابر في ضوء غياب المراقبين الأوروبيين، وفي ضوء محاولات "إسرائيل" لإسقاط حكومة حماس. ومع ذلك، فإن كافة الأطراف المشاركة في التوقيع على اتفاق المعابر ترى أن الاتفاق ما يزال ساري المفعول وترى فيه أساساً لفتح المعبر من جديد[150].

7. المياه:

نصت المادة السابعة من اتفاق أوسلو 1 سنة 1993 على أن المجلس الفلسطيني فور تنصيبه سيقوم بإنشاء سلطة إدارة المياه؛ ونصت المادة 11 منه على إنشاء لجنة اقتصادية فلسطينية – إسرائيلية للتعاون من أجل تطوير وتطبيق البرامج المحددة

[148] مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة وأطباء لحقوق الإنسان – إسرائيل، مرجع سابق.

[149] المرجع نفسه.

[150] المرجع نفسه.

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

في البروتوكولات المرفقة باتفاق إعلان المبادئ. وحدّد الملحق رقم 3 من الاتفاق على التعاون في مجال المياه وتطويرها، وعلى حقوق المياه لكل طرف. وكذلك حول الاستخدام المنصف لموارد المياه المشتركة، في أثناء وبعد المرحلة الانتقالية[151].

وأكد الملحق الثاني لاتفاق القاهرة (1994/5/4)، على حقّ السلطة الفلسطينية بتشكيل وإدارة وتنمية موارد المياه والصرف الصحي بشرط عدم التأثير على كميات موارد هذه المياه، واستثنى الملحق شركة "ميكروت" Mekorot, Israel National Water Company الإسرائيلية، الذي أعطاها الحق في استمرار تزويد المستعمرات الإسرائيلية ومنطقة المنشآت العسكرية بالمياه[152].

واعترفت الاتفاقية الانتقالية في 1995/9/28، بحقوق المياه الفلسطينية —التي لم تُحدّد— في الضفة الغربية، إلا أنها أكدت على أن التفاوض حولها سيكون في مفاوضات الوضع النهائي[153]. وحددت مقدار المياه المتاح سنوياً للفلسطينيين من المخزون المائي الجبلي، الذي هو المصدر الوحيد للمياه، بما لا يزيد عن 20%[154]؛ وأكد البنك الدولي أن الاستهلاك الفلسطيني، بسبب الإجراءات الإسرائيلية، لا يتعدى هذه الكمية[155].

وبناء على هذه الاتفاقيات، لم تظفر السلطة الفلسطينية بالسيطرة على كل موارد المياه، بالإضافة إلى أنها أصبحت تدفع لـ"إسرائيل" ثَمن نصف المياه تقريباً التي يستخدمها الفلسطينيون في الضفة الغربية، والتي تستخرجها "إسرائيل" من مخزون المياه الجوفية المشترك[156].

---

[151] المياه في المفاوضات النهائية، مركز المعلومات الوطني الفلسطيني – وفا، انظر:
http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=2237

[152] المرجع نفسه.

[153] المرجع نفسه.

[154] منظمة العفو الدولية، **إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة: تعكير صفو المياه: حرمان الفلسطينيين من الحق في الحصول على المياه** (منظمة العفو الدولية، تشرين الأول/ أكتوبر 2009)، رقم الوثيقة MDE 15/027/2009، انظر: http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE15/027/2009/ar/3b1c7429-08a5-4e5f-a28e-13df8cde276d/mde150272009ar.html#sdendnote45sym

[155] البنك الدولي يُصدر تقييماً حول العقبات التي تواجه تطوير قطاع المياه الفلسطيني، موقع البنك الدولي، 2009/4/20، انظر: http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/EXTARABICHOME/EXTARABICCOUNTRIES/MENAINARABICEXT/WESTBANKGAZAINARABICEXTN/0,,contentMDK:22304282~pagePK:1497618~piPK:217854~theSitePK:475978,00.html

[156] تخصيص موارد المياه المشتركة كما قننته اتفاقيات أوسلو، موقع سلطة المياه الفلسطينية، انظر:
http://www.pwa.ps/ar_page.aspx?id=S2yGVJa1317226152aS2yGVJ

خريطة رقم (17): مستودعات المياه الجوفية في فلسطين المحتلة

المصدر: موقع أحوال الأرض، انظر:
http://landtimes.landpedia.org/newsdesa.php?id=q2g=&catid=ow==&edition=pQ

ولا تقضي اتفاقيات أوسلو بمنح السلطة أيّ سيادة مستقلة في مناطق سيطرتها (منطقة أ ومنطقة ب) للقيام بحفر آبار جديدة، أو الارتقاء بالآبار الموجودة، أو تنفيذ أيّ مشروعات مائية أخرى[157].

[157] المرجع نفسه.

قد كانت هذه الاتفاقيات مجحفة بحق الفلسطينيين؛ إذ قدرت كمية المياه الجوفية في الضفة الغربية وقطاع غزة بـ 734 مليون م^3، منها 235 مليون م^3 للفلسطينيين، في حين يذهب الباقي، أي 499 مليون م^3 للإسرائيليين. ومن هذه الكمية 60 مليون م^3 تذهب للمستعمرات، وهي كمية كبيرة إذا ما قورنت بعدد سكان المستعمرات[158].

خلاصة:

شكّل التوصل إلى اتفاق أوسلو 1 في 1993/9/13 مرحلة جديدة في مسار الصراع العربي الإسرائيلي. حيث استغل صانع القرار الإسرائيلي ومن ورائه الراعي الأمريكي حالة الاختلال والشقاق التي وصل إليها العرب بعد حرب الخليج الثانية؛ فجاء الاتفاق ليضع حداً للانتفاضة الفلسطينية الأولى التي كانت في أوجها آنذاك، ويعمّق حالة الشقاق والانقسام لدى الفلسطينيين.

نجح الجانب الإسرائيلي من خلال أوسلو في تكريس مبدأ المماطلة والمساومة إلى أبعد الحدود، وأدخل الطرف الفلسطيني في دوامة لا نهاية لها، من خلال التفاوض على ما تمّ الاتفاق عليه ثم وضع العراقيل، وبعد ذلك العودة إلى التفاوض من نقطة البداية لا من نقطة ما تمّ التوصّل إليه سابقاً.

امتلك المفاوض الإسرائيلي رؤية واضحة في إدارة المفاوضات مكنته من فرض إرادته؛ فاستطاع تأجيل التفاوض حول قضايا الحل النهائي، كالقدس واللاجئين، والحدود، والمستعمرات، والمياه. وعملت على ترسيخ فصل الضفة عن قطاع غزة من جهة، ومدينة القدس عن الضفة من جهة أخرى.

لم يكن تقسيم مناطق الضفة الغربية إلى مناطق أ، وب، وج وفق اتفاق أوسلو 2 سوى وسيلة مكّنت الجانب الإسرائيلي من ترسيخ مبدأ تأجيل إعادة الانتشار في أراضي الضفة الغربية، تحت ذرائع أمنية وسياسية. واستغلت "إسرائيل" حالة الخلاف المبدئي بين قيادة السلطة الفلسطينية، التي ترى استعادة الحقوق الفلسطينية من خلال المفاوضات فقط، وبين قيادة المقاومة، التي ترى المقاومة المسلحة السبيل الوحيد

[158] معتز أبو الدبس، أثر الجدار على المياه فى الضفة الغربية، دنيا الرأي، 2009/11/10، انظر:
http://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2009/11/10/179410.html

لاسترجاع الأرض وعودة اللاجئين. وعمل الكيان على ترسيخ حالة الشقاق من خلال فرض شروط أمنية على السلطة تهدف إلى ضرب المقاومة، وترسيخ عملية التنسيق الأمني. كما استغلت "إسرائيل" حالة الانقسام السياسي بين الضفة وغزة، للتأكيد على عدم جاهزية المفاوض الفلسطيني في تطبيق "التزاماته" السياسية والأمنية.

في المقابل رأت القيادة الفلسطينية في اتفاقات أوسلو، التي لم تأتِ على ذكر الدولة الفلسطينية، انجازاً حقق حلم العودة إلى جزء من أرض الوطن، وأسس لنواة الدولة الفلسطينية الموعودة. ولكن سرعان ما اصطدم هذا الحلم بواقع مغاير لأُمنيات القيادة الفلسطينية؛ حيث كانت "إسرائيل" تستغل حالة الضعف الفلسطينية والعربية، والظروف الدولية، لفرض إجراءات، ووقائع جديدة لصالحها على الأرض؛ من خلال توسيع الاستيطان وبناء الجدار العازل في الضفة الغربية بما فيها شرقي القدس، بحيث أصبحت الأراضي التي تسيطر عليها السلطة عبارة عن مناطق متباعدة غير متصلة جغرافياً. إزاء هذا الواقع الجديد، طرحت "إسرائيل" إمكانية تطبيق مبدأ تبادل الأرضي، بحيث يتم ضمّ أراضٍ في الضفة الغربية للكيان، مقابل ضمّ أراضٍ داخل الخط الأخضر للسلطة.

على الرغم من تأكيد الجانب الإسرائيلي والطرف الفلسطيني الرسمي على المسار التفاوضي، مع الأخذ بالاعتبار خلفية وأهداف الموقف الإسرائيلي، إلا أن هذا المسار الذي امتد على مدى عشرين عاماً، لم يحقق للجانب الفلسطيني الحد الأدنى من التطلعات؛ لعدة أسباب منها؛ أن الحد الأقصى الذي عرضت "إسرائيل" أن تقدمه كان أقل بكثير من الحد الأدنى الذي يمكن أن يقبل به الجانب الفلسطيني، كما استفادت "إسرائيل" من موازين القوى المائل بقوة لصالحها، وأصرّت على تحكيم هذا الخلل في أيّ اتفاق يتم التوصل إليه مع الجانب الفلسطيني.

في المقابل لم يستفد المفاوض الفلسطيني من توظيف أوراق القوة المتمثلة في الحقوق التاريخية والقانونية للشعب الفلسطيني في أرضه، وكذلك المتمثلة في قوة وصلابة المقاومة الفلسطينية التي أثبتت أنها الطريق الأقل كلفة والأكثر نجاعة. فعامل الوقت بالنسبة للمفاوض الفلسطيني كان عامل ضغط، من وجهة نظره؛ حيث بات يبحث عن تحقيق أيّ إنجاز مؤقت وفق رؤية ضيقة، لا تأخذ بالاعتبار المشهد الكامل للصراع، وفق المسارات التاريخية لثورات الشعوب.

The Palestinian National Authority

Studies of the
Experience and Performance
1994 – 2013

هذا الكتاب

بعد نحو عشرين عاماً من اتفاق أوسلو ومن تشكيل السلطة الوطنية الفلسطينية، أصبح هناك ما يوجب دراسة هذه التجربة من مختلف جوانبها؛ خصوصاً أنها لم تحقق جوهر الفكرة التي بنيت عليها، وهي التحول من سلطة حكم ذاتي إلى دولة مستقلة كاملة السيادة على فلسطين المحتلة سنة 1967 (الضفة الغربية وقطاع غزة).

يحاول هذا الكتاب تقديم دراسة شاملة حول السلطة الوطنية الفلسطينية وتجربتها، من خلال 15 فصلاً تدرس جوانب تأسيس السلطة ومؤسساتها التشريعية والقضائية والرئاسية، كما تدرس أداء الحكومات المختلفة. ويتناول الكتاب الوضع الداخلي الفلسطيني، والأجهزة الأمنية، وموقف السلطة الفلسطينية من قوى المقاومة، والأوضاع الاقتصادية والسكانية والتعليمية والصحية في الضفة والقطاع؛ كما يتناول إشكالية الفساد في السلطة، وتعامل السلطة مع وسائل الإعلام، وعلاقاتها الخارجية.

هذا الكتاب يقدم دراسة علمية منهجية موثقة لتجربة السلطة، وقد خضع لإجراءات التحرير العلمي المعتادة من مراجعة وتدقيق وضبط نصوص وضبط توثيق، حتى خرج في حلته النهائية.

ISBN 978-9953-572-35-2

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات
Al-Zaytouna Centre for Studies & Consultations
ص.ب: 14-5034 بيروت – لبنان
تلفون: 644 803 1 961+ | تلفاكس: 643 803 1 961+
info@alzaytouna.net | www.alzaytouna.net

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت